

Distr.: General
27 September 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ١٤٠ من جدول الأعمال
وحدة التفتيش المركزية

الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تقرير وحدة التفتيش
المشتركة المعنون "الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم
المتحدة" (JIU/REP/2011/2).



الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة

من إعداد

م. ديورا وايتز

محمد منير زهران

وحدة التفتيش المشتركة

جنيف، ٢٠١١

موجز تنفيذي

الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة

JIU/REP/2011/2

أعد هذا التقرير عملاً بالفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦٤، المعنون "نحو نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة"، وسيقدم إلى الجمعية العامة في الجزء الرئيسي من دورتها السادسة والسنتين. والهدف من هذه الدراسة هو استعراض فعالية العمليات الحالية لاختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة، وتماسكها وحسن توقيتها وشفافيتها، وتقديم توصيات تفضي إلى تحسين الشفافية. ولأغراض هذا التقرير، يقصد بكبار المديرين نائب الأمين العام، ووكلاء الأمين العام، والأمناء العامون المساعدون؛ ويقتصر نطاق الدراسة على الأمانة العامة للأمم المتحدة.

النتائج والاستنتاجات الأساسية

الدول الأعضاء ملمّة بهذه العملية على النحو المبين في تقرير الأمين العام بشأن المسألة (A/64/640)، وبالنسبة لمعظم هذه الدول، لم تُبدَ أية شواغل فيما يتعلق بوصف هذه العملية. ويتعلق الشاغل الذي جرى الإعراب عنه بكيفية تنفيذ العملية، التي اعتبر أنها غير واضحة، مما أثار الكثير من التساؤلات حول إمكانية تطبيقها بصورة فعلية.

ويسلم كل من الدول الأعضاء والمفتشين على السواء بما يتمتع به الأمين العام من سلطة تقديرية صريحة فيما يتعلق بتعيينات كبار المديرين، لكن المفتشين يعتقدان بأن السلطة التقديرية لا تعني أن الأمين العام يتمتع بتفويض مطلق يجعله يتجنب العملية التي أرساها هو بنفسه؛ ولا ينبغي استخدام السلطة التقديرية كذريعة لتجنب الشفافية في هذه العملية.

ويتمثل التحدي القائم في إيجاد توازن بين توفير معلومات كافية للدول الأعضاء لكي تكون على ثقة بأن العملية واضحة ومنصفة وشفافة ولا تمس خصوصية المرشحين أو تعرض للخطر الثقة في عملية التداول التي تقوم بها أفرقة الاستعراض أو الأمين العام نفسه.

ويعتقد المفتشان أنه يجب إصدار إعلانات عن الشواغل بالنسبة لجميع الوظائف، باستثناء المبعوثين الخاصين والمستشارين الشخصيين، بمجرد نشوء الشاغل. وينبغي أن ترسل إلى جميع الدول الأعضاء وجميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها خلال مهلة لا تقل عن شهر واحد مذكرة شفوية تحال بها جميع إعلانات الوظائف الشاغرة.

وفي أحيان كثيرة، تقوم الدول الأعضاء بتسمية مرشح لا تكون مؤهلاته مناسبة لوظيفة معينة. والمفتشان على اقتناع بأن الجدارة ينبغي أن تكون المعيار الرئيسي لاختيار كبار المديرين، وبأن الدول الأعضاء مسؤولة عن تقديم المرشحين كاملي الأهلية لكي ينظر الأمين العام في ترشيحهم. وينبغي إنشاء موقع شبكي لنقل المعلومات عن تعيينات كبار المديرين إلى الدول الأعضاء والمرشحين المحتملين.

ورأى المفتشان أن أعضاء فريق إجراء المقابلات، وهم من المسؤولين الأقدم في المنظمة، يمضون وقتهم في عملية الفرز الأساسية للمرشحين، وأنه لا تجرى عملية تدقيق تفصيلية بشأن الجهات المرجعية. وينبغي لمكتب إدارة الموارد البشرية أو ما يقابله إجراء عملية الفرز الأساسية لاستبعاد المرشحين غير المستوفين لمعايير القبول الإلزامية. ولتجنب أي مخاطرة شديدة بسمعة المنظمة، فإنه بمجرد البت في القائمة القصيرة، ينبغي لمكتب إدارة الموارد البشرية أو ما يقابله الشروع فوراً في التمهيد الكامل لجميع المعلومات التي قدمها المرشحون، فيما يتعلق، على سبيل المثال، بدراجاتهم العلمية، أو الجهات المرجعية، أو تاريخ عملهم، أو غير ذلك، قبل أن يقدم فريق إجراء المقابلات قائمته إلى الأمين العام للبت فيها.

ويدرك الأمين العام الحقائق السياسية التي ينبغي له أن يعبر عنها من خلال المنظمة، وإن قيل إنه لا يوجد أي منصب مقصور على أي دولة عضو. ومع ذلك، يظهر المرفق الثاني أنه من الناحية التاريخية لم ينجُ أي أمين عام من التعرض للضغط السياسي في هذا الصدد. ويعتقد المفتشان أنه إذا جرى الإعلان عن جميع الشواغر، وأرسلت إعلانات الشواغر إلى جميع الدول الأعضاء وإلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، فإن ذلك سيفي بمقتضيات أحكام الفقرة ٣ (هـ) من القرار ٢٣٢/٤٦، التي قررت فيها الجمعية العامة، كقاعدة عامة، ألا يخلف أحد مواطني دولة عضو مواطناً آخر من الدولة ذاتها في أية وظيفة عليا، وألا يكون هناك احتكار في الوظائف العليا من جانب مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول.

وبالنسبة إلى المناصب التي قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تطبق عليها قاعدة التناوب الجغرافي بين "الشمال" و "الجنوب"، ففي رأي المفتشين ألا يلتمس المرشحون إلا من المنطقة التي يكون عليها الدور في شغل المنصب. وعلى سبيل المثال، وعلى افتراض أن الشاغل الحالي للمنصب هو من الشمال وينبغي أن يكون خلفه من الجنوب، فإن المذكرات الشفوية التي تتضمن الإعلان عن الشاغر وطلب المرشحين للشاغل التالي للمنصب ينبغي أن ترسل فقط إلى الدول الأعضاء من الجنوب، مع إبلاغ الدول الأعضاء من الشمال بالمعلومات المتعلقة بذلك.

توصيتان معروضتان على نظر الجمعية العامة

- ينبغي للجمعية العامة أن توعز إلى المكتب التنفيذي للأمين العام بأن يقوم، على أساس شهري، بإنشاء وتعمد موقع شبكي يخصص لنقل معلومات محددة عن تعيينات كبار المديرين إلى الدول الأعضاء والمرشحين المحتملين على النحو المبين في الفقرة ٨٨ من هذا التقرير.
- ينبغي للجمعية العامة تأييد المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ٨٧ (أ) إلى (ل) من هذا التقرير، وأن توعز إلى الأمين العام أن يتبع هذه المبادئ التوجيهية لدى اختيار وتعيين كبار المديرين جنباً إلى جنب مع العملية المبينة في تقرير الأمين العام عن المسألة.

المحتويات

الفصل	الفقرات	الصفحة
	موجز تنفيذي	
أولا -	مقدمة	١٠-١
ثانيا -	دور الأمين العام	١٤-١١
ثالثا -	بواعث قلق الدول الأعضاء	١٨-١٥
رابعا -	رتب كبار المديرين والمهام المنوطة بهم	٤٥-١٩
	ألف - التعاريف	٣٥-٢١
	باء - عمليات الاختيار والتعيين الحالية	٤٥-٣٦
خامسا -	تنفيذ العمليات	٨٦-٤٦
سادسا -	تدابير لتحسين الشفافية: المبادئ التوجيهية والموقع الشبكي	٨٨-٨٧
سابعا -	لتوصيات	٩١-٨٩

المرفقات

الأول	وكلاء الأمين العام والأمناء العامون المساعدون اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
الثاني	لحظة تاريخية عن رتب وكلاء الأمين العام والأمناء العامين المساعدين أو ما يعادلها من رتب
الثالث	استعراض عام لتعليقات الأمانة العامة للأمم المتحدة على مشروع تقرير وحدة التفتيش المشتركة
الرابع	استعراض عام للإجراءات التي يتعين أن تتخذها المنظمات المشاركة بشأن توصيات وحدة التفتيش المشتركة

أولا - مقدمة

١ - عملاً بالفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦٤، المعنون "نحو نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة"، أدرجت وحدة التفتيش المشتركة في برنامج عملها لعام ٢٠١٠ إجراء استعراض للتدابير التي يمكن اتخاذها لمواصلة تعزيز الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين.

٢ - وسيقدم التقرير إلى الجمعية العامة في الجزء الرئيسي من دورتها السادسة والستين. وقد جاء هذا الطلب استناداً إلى الاستنتاج الذي توصلت إليه الدول الأعضاء بأن تقرير الأمين العام بشأن المساءلة كشفاً عن عدم إحراز تقدم كاف صوب تحسين الشفافية في عملية التعيين^(١).

٣ - وكان موضوع اختيار وتعيين كبار المديرين أحد المسائل المطروحة على بساط البحث منذ إنشاء الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥. وكما كان هناك دائماً، سوف يستمر وجود توتر طبيعي بين سلطة الأمين العام في اختيار وتعيين كبار الموظفين ورغبة الدول الأعضاء في ضمان تعيين رعاياها في هذه الوظائف. ويضاعف من تعقيد هذه الحالة ضرورة التقيد بأوسع قدر ممكن من التوزيع الجغرافي والتوازن الجنساني. وهناك تصور واسع النطاق بوجود "ثقافة تعوزها الشفافية" في عملية اختيار المرشحين لشغل هذه التعيينات ويقتضي الأمر معالجتها.

٤ - والغرض من هذه الدراسة هو استعراض فعالية العملية الحالية لاختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة، وتماسكها وحسن توقيتها وشفافيتها^(٢)، وتقديم توصيات تفضي إلى تحسين الشفافية. ويعرّف كبار المديرين بأنهم نائب الأمين العام، ووكلاء الأمين العام، والأمناء العامون المساعدون. وعلى الرغم من أن الأمين العام يقوم بدور شخصي في اختيار وتعيين المديرين من الرتبة مد-٢^(٣)، فقد استبعد الاستعراض هذه الفئة

(١) أشار تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/64/683، الفقرة ٢٨)، المعنون "نحو نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة"، إلى أنه كان على الأمين العام أن يقوم بوضع "إطار وعملية لإجراء يتسم بالانفتاح والشفافية لتعيين واختيار موظفي الإدارة العليا، يربط بين مؤهلات وخبرة المرشحين والوظائف المتاحة". وخلصت اللجنة الاستشارية إلى "أن التقدم المحرز في تنفيذ هذا النهج غير كافٍ".

(٢) للاطلاع على الهيكل التنظيمي للأمانة العامة للأمم المتحدة، انظر ST/SGB/2002/11 و http://www.un.org/aboutun/chart_en.pdf.

(٣) انظر فريق الاستعراض الرفيع المستوى ST/SGB/2009/2، Senior Review Group، الذي بدأ سريانه اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، ونظام اختيار الموظفين ST/AI/2010/3، اعتباراً من ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٠، الفرع ٣، النطاق، الفقرتان ٣-١ و ٣-٢.

لأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية أجرى مراجعة بشأن هذا الموضوع شمل نطاقه المديرين من الرتبتين مد-١ ومد-٢^(٤). واقتصر نطاق هذا الاستعراض على الأمانة العامة للأمم المتحدة، عملاً بالقرار ٢٥٩/٦٤، واستبعد رؤساء الصناديق والبرامج والكيانات الأخرى التي تم تناولها في التقرير المعنون "اختيار الرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وشروط خدمتهم"^(٥).

٥ - ووفقاً للمعايير الداخلية والمبادئ التوجيهية لوحدة التفتيش المشتركة وإجراءات عملها الداخلي، شملت المنهجية المتبعة في إعداد هذا التقرير استعراضاً مكثباً متعمقاً، واستبيانات، ومقابلات، وتحليلات متعمقة لوثائق السياسات والمعلومات المجمعة في هذا الصدد. وأرسل استبيان تفصيلي إلى المكتب التنفيذي للأمين العام. واستناداً إلى الأجوبة الواردة، أجرى المفتشان مقابلات مع المسؤولين والتمسوا أيضاً آراء عدد من المسؤولين السابقين، والمنظمات الدولية الأخرى، والمنظمات غير الحكومية، وممثلي الدول الأعضاء. والتمست آراء الأمانة العامة للأمم المتحدة على مشروع التقرير وقد أخذت في الاعتبار عند وضع التقرير في صورته النهائية. (انظر المرفق الثالث).

٦ - ووفقاً للمادة ١١-٢ من النظام الداخلي لوحدة التفتيش المشتركة، فقد وضع التقرير في صورته النهائية بعد التشاور فيما بين المفتشين للتأكد من أن استنتاجاته وتوصياته تمثل الخط الفكري العام للوحدة.

٧ - وتيسيراً لتناول التقرير وتنفيذ توصياته ورصدها، يتضمن المرفق الرابع جدولاً يحدد التوصيات التي تتطلب اتخاذ قرار بشأنها من الجمعية العامة وتلك التي يمكن للأمين العام أن يتخذ إجراء بشأنها.

٨ - ويود المفتشان أن يعربا عن تقديرهما لكل من ساعدهما في إعداد هذا التقرير، وخاصة أولئك الذين شاركوا في المقابلات وساهموا عن طيب خاطر بمعارفهم وخبراتهم. بيد أنهما يودان الإعراب عن أسفهما لأن التعاون بشكل عام وعلى أساس يومي من جانب المكتب التنفيذي للأمين العام لم يكن جيداً. وهناك عدد من البيانات التي قدمت رداً على طلبات قدمها الفريق اتسمت بالنقص أو تم تجاهلها أو إنها ببساطة لم تقدم على الإطلاق رغم الملاحظات التذكيرية المتكررة.

(٤) مراجعة بشأن عملية التعيين في الوظائف العليا في الأمانة العامة، AH2010/512/01.

(٥) JIU/REP/2009/8.

٩ - ويلاحظ المفتشان أنهما هما أنفسهما اللذان كانا يقرران ما هو صالح لعملهما. واستنادا إلى ذلك، يعتزم المفتشان إجراء استعراض لعينة من الملفات لاختبار عملية الاختيار والتعيين القائمة. ومما يؤسف له أنه لم يسمح بالوصول إلى الملفات بحجة الالتزام بالسرية، على الرغم من أحكام المادة ٦ (٢) و (٣) من النظام الداخلي لوحدة التفتيش المشتركة، وعلى الرغم من التأكيد للمكتب التنفيذي للأمين العام بأن المفتشين ليسا مهتمين بالمعلومات الشخصية للمرشحين أو هويتهم. وقد حدث فقط بعد نشر التقرير السنوي للوحدة (A/65/34) وبعد أن تلقى المكتب التنفيذي للأمين العام هذا التقرير في شكل مشروع للتعليق عليه، أن قررت الأمانة العامة إتاحة الملفات لمفتشي الوحدة من جنيف في غرفة مخصصة لذلك في نيويورك. وكان على فريق وحدة التفتيش المشتركة أن يتحمل جميع التكاليف المرتبطة بالزيارة الثانية إلى نيويورك؛ وجاء هذا العرض متأخرا بالنسبة إلى هذا التقرير. وهذا التصرف لا يخدم الأمين العام جيدا ويضفي موثوقية إلى الفكرة التي تقول بوجود ثقافة قوامها السرية. كما أنه يعزز دعوة الدول الأعضاء إلى الأخذ بمزيد من الشفافية في اختيار وتعيين كبار المديرين، وهو ما يوافق عليه المفتشان.

١٠ - بيد أن المفتشين يعربان عن امتنانهما للأمين العام بان كي - مون والأمين العام السابق كوفي عنان للوقت الطويل الذي أمضياه معهما. فلقد كان من المهم أن يؤدي هذا الاستعراض إلى فهم الضغوط التي يتعرض لها الأمين العام ومدى تأثير هذه الضغوط في عمليات اتخاذ القرار.

ثانياً - دور الأمين العام

١١ - وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، تتكون الأمانة العامة من الأمين العام "ومن يحتاجهم المنظمة من الموظفين". وتعين الجمعية العامة الأمين العام بناء على توصية مجلس الأمن. والأمين العام هو المسؤول الإداري الأول في المنظمة^(٦). وليس للأمين العام ولا للموظفين أن يطلبوا أو أن يتلقوا، في تأدية واجبهم، تعليمات من أية حكومة أو من أية سلطة خارجة عن المنظمة. وعليهم أن يمتنعوا عن القيام بأي عمل قد يسيء إلى مراكزهم بوصفهم موظفين دوليين مسؤولين أمام المنظمة وحدها^(٧).

١٢ - ويتمتع الأمين العام بالاستقلال في المسائل المتعلقة بتعيين الموظفين وينبغي في استخدام الموظفين أن يراعى في المكان الأول ضرورة الحصول على أعلى مستوى من القدرة والكفاية والزاهة^(٨). وعلاوة على ذلك، يقتضي الميثاق "أن يراعى في اختيار [الموظفين] أكبر ما يستطيع من معاني التوزيع الجغرافي"^(٩).

١٣ - وقد ورد في النظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة والنظام الإداري المؤقت للموظفين (النظامان الأساسيان والإداري للموظفين)^(١٠) ما يعزز ما جاء في الميثاق بالقول بأن الأمين العام هو صاحب السلطة في تعيين الموظفين. ويخضع الموظفون لسلطة الأمين العام الذي له أن يتقدم للعمل في أي من أنشطة الأمم المتحدة أو مكاتبها^(١١). وللأمين العام أن يقرر استثناءات من قواعد النظام الإداري للموظفين، "شرط ألا يكون الاستثناء متعارضاً مع أي بند من بنود النظام الأساسي للموظفين أو أي قرار آخر للجمعية العامة، وشرط أن يوافق عليه أيضاً الموظف المعني مباشرة وأن يرى الأمين العام أنه لا يخل بمصالح أي موظف آخر أو أية مجموعة من الموظفين"^(١٢).

١٤ - وعلى مر السنوات، كانت هناك استثناءات كثيرة من القواعد المتبعة لتعيين الموظفين وتنسيبهم وترقيتهم. ونتيجة لذلك، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٢٢٦/٥١ الذي، وإن

(٦) ميثاق الأمم المتحدة، المادة ٩٧.

(٧) الميثاق، المادة ١٠٠ (١).

(٨) الميثاق، المادة ١٠١ (١): "يعين الأمين العام موظفي الأمانة طبقاً للوائح التي تضعها الجمعية العامة".

(٩) الميثاق، المادة ١٠١ (٣).

(١٠) ST/SGB/2010/6.

(١١) النظام الأساسي للموظفين، البند ١-٢ (ج).

(١٢) النظام الإداري للموظفين، القاعدة ١٢-٣ (ب).

كررت فيه تأييدها التام للأمين العام بوصفه المسؤول الإداري الأول في المنظمة، فقد أعربت عن استيائها لارتفاع عدد الاستثناءات من الإجراءات المعتمدة، وطلبت:

”... إلى الأمين العام أن يعلن عن جميع الشواغر لإتاحة فرص متكافئة لجميع الموظفين المؤهلين ولتشجيع الحراك الوظيفي، على أي يفهم أن السلطة التقديرية للأمين العام في مجال التعيين والترقية خارج نطاق الإجراءات المعتمدة ينبغي أن تنحصر في مكتبه التنفيذي وعند مستويات وكلاء الأمين العام والأمناء العامين المساعدين، فضلا عن المبعوثين الخاصين على جميع المستويات“^(١٣).

(١٣) قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٥١، الجزء ثانيا، الفقرة ٥.

ثالثاً - بواعث قلق الدول الأعضاء

١٥ - كان اختيار وتعيين كبار المديرين إحدى المسائل التي أثارت، على السواء، اهتمام وقلق الدول الأعضاء منذ إنشاء الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥. ولا يزال الأمر كذلك حتى اليوم. وقد نوقشت هذه المسألة في سياق إدارة الموارد البشرية كما نوقشت في سياق قضايا السلام. وفي مناسبات متعددة، قررت الجمعية العامة أن إصلاح وتنشيط الأمم المتحدة يجب أن يهدف إلى ما يلي^(١٤):

(أ) ضمان الشفافية في إجراءات وممارسات التعيين، بما في ذلك بالنسبة للوظائف العليا؛

(ب) ضمان أن تكون أعلى معايير المقدرة والكفاية والزاهة هي ذات الاعتبار الأول في تعيين وتقييم أداء موظفي الخدمة المدنية الدولية؛

(ج) ضمان المزيد من فعالية تطبيق مبدأ تعيين الموظفين على أساس أوسع توزيع جغرافي ممكن بغرض تحسين تكوين الأمانة العامة، وكفالة التمثيل العادل للدول الأعضاء في المناصب العليا وعلى مستوى مناصب وضع السياسات بالأمانة العامة، ولا سيما الدول الممثلة تمثيلاً غير كافٍ في تلك المستويات، والدول غير الممثلة، والدول الممثلة تمثيلاً ناقصاً، وبخاصة البلدان النامية؛

(د) كقاعدة عامة، ضمان ألا يخلف أحد مواطني دولة عضو مواطننا آخر من الدولة ذاتها في أية وظيفة عليا، وألا يكون هناك احتكار في الوظائف العليا من جانب مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول؛

(هـ) تحسين تمثيل ومركز المرأة في الأمانة العامة، وخاصة في الرتب العليا.

١٦ - ومنذ عهد قريب، في عام ٢٠٠٩، وفي القرار ٢٧٦/٦٣، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها تدابير لكفالة الشفافية في اختيار كبار المديرين وتعيينهم، بما في ذلك في رتبة الأمين العام المساعد، ورتبة وكيل الأمين العام (A/64/683، الفقرة ٢٦). واستجابة لهذا الطلب، عرض تقرير الأمين العام، المعنون "نحو نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة" (A/64/640) الخطوات الأساسية لعملية اختيار وتعيين موظفي كبار المسؤولين.

(١٤) انظر، على سبيل المثال، قرارات الجمعية العامة ٢٠٦/٤١ (١٩٨٦)، و ٢٣٢/٤٦ (١٩٩١)، و ١٢٠/٤٧ (١٩٩٢)، و ٢٢٦/٥١ (١٩٩٦)، و ٢٢١/٥٣ (١٩٩٨)، و ٢٥٨/٥٥ (٢٠٠٠).

١٧ - وأشارت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى أن الأمين العام كان سيضع "إطاراً وعملياً لإجراء يتسم بالانفتاح والشفافية لتعيين واختيار موظفي الإدارة العليا، يربط بين مؤهلات وخبرة المرشحين والوظائف المتاحة". وخلصت اللجنة الاستشارية إلى أن تقرير الأمين العام لم يتوسع في التدابير المحددة الرامية إلى ضمان الشفافية في هذه العملية، واعتبرت أنه لم يُحرز تقدم كافٍ في هذا الصدد (A/64/683، الفقرة ٢٨). ونتيجة لذلك، طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ١٩ من قرارها ٢٤/٢٥٩، المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠، من وحدة التفتيش المشتركة أن تقدم تقريراً عن التدابير التي يمكن اتخاذها لمواصلة تعزيز الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين وذلك في الجزء الرئيسي من دورتها السادسة والستين.

١٨ - ووفقاً للدور القانوني للأمين العام، وبناء على ما أعربت عنه الدول الأعضاء من شواغل، يوصي المفتشان باعتماد المبادئ التوجيهية وبإنشاء الموقع الشبكي، المشار إليهما في هذا التقرير، وبخاصة في الفقرتين ٨٧ و ٨٨ أدناه، كوسيلة لتحسين الشفافية في اختيار وتعيين كبار المديرين.

رابعاً - رتب كبار المديرين والمهام المنوطة بهم

١٩ - يلزم التمييز بين رتب كبار المديرين والمهام المنوطة بهم. فوكيل الأمين العام، والأمين العام المساعد هما تعبيران يستخدمان لبيان رتبة ودرجة ومستوى التعيين. وكبار المديرين المعيّنين بهذه الرتب يمكنهم أداء المهام التالية:

(أ) العمل كنائب للأمين العام؛

(ب) العمل كرئيس أو نائب رئيس إدارة؛

(ج) العمل كممثل خاص للأمين العام، أو كمبعوث، أو أداء مهمة خاصة أخرى رفيعة المستوى، على النحو المبين أدناه.

٢٠ - وهناك اختلاف آخر تجدر الإشارة إليه وهو المكان الذي سيعيش فيه الأفراد ويؤدون فيه عملهم. ومع أن الذين يشغلون مناصب في الفئة الأولى والثانية يعيشون ويعملون في أحد المقار، فإنه بالنسبة إلى الأفراد الذين يشغلون مناصب في الفئة الثالثة، يحدد مكان العمل استناداً إلى المهام التي سيضطلعون بها. فالممثلون الخاصون للأمين العام^(١٥)، ونوابهم، وقادة القوات، يقيمون في البعثة الميدانية التي يعملون بها؛ والمبعوثون الخاصون، والمبعوثون، وغيرهم من الموظفين الخاصين رفيعي المستوى يقومون فقط بزيارة المناطق المسؤولين عنها من وقت لآخر.

ألف - التعاريف

٢١ - اكتشف المفتشان أثناء هذا الاستعراض عددا لا يحصى من مناصب وكيل الأمين العام والأمين العام المساعد والألقاب الأخرى، والتمسوا تعاريف من المكتب التنفيذي للأمين العام سعياً إلى تحقيق الفهم والوضوح فيما بينها. وبصرف النظر عن التعاريف المقدمة (والتي جرى اختصارها لصالح الإيجاز)، يرى المفتشان أن هناك حاجة واضحة لترشيد وتبسيط عدد هذه المناصب وألقابها.

نائب الأمين العام

٢٢ - أنشئت وظيفة نائب الأمين العام سنة ١٩٩٧^(١٦)، وهي جزء لا يتجزأ من مكتب الأمين العام. ويتمتع شاغلها برتبة وكيل الأمين العام، لكنه يحمل لقب نائب الأمين العام.

(١٥) باستثناء الممثلين الخاصين المعيّنين بقضايا مواضيعية؛ انظر الفقرة ٢٥.

(١٦) قررت الجمعية العامة في قرارها ١٢/٥٢ بـ (١٩٩٧) إنشاء وظيفة نائب الأمين العام. وأنشئت الوظيفة رسمياً بموجب القرار ٢٢٠/٥٢.

ويعين نائب الأمين العام بعد مشاورات مع الدول الأعضاء ووفقاً للمادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة. ولا تتجاوز فترة عمل نائب الأمين العام فترة عمل الأمين العام.

رئيس أو نائب رئيس الإدارة

٢٣ - يستخدم لقب وكيل الأمين العام ولقب الأمين العام المساعد للتمييز بين رتبة وأخرى، لكنهما، إضافة إلى ذلك، يستخدمان كلقبين لمنصب موجودة في المقر أساساً، مثل وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، أو وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، أو الأمين العام المساعد للدعم الميداني.

الممثلون والمبعوثون الخاصون والمهام الخاصة الأخرى الرفيعة المستوى

٢٤ - يعمل ممثلو الأمين العام على أساس الرتبة واللقب اللذين يحددتهما الأمين العام. وهذه التسميات يمكن أن يحددها مجلس الأمن أو الجمعية العامة، وعادة ما يشير الأمين العام على مجلس الأمن بتعيين ممثليه الخاصين لبعثات حفظ السلام أو بناء السلام أو البعثات السياسية الخاصة التي يصدر بها تكليف من مجلس الأمن^(١٧).

٢٥ - وفي العادة يعين الممثلون الخاصون للأمين العام برتبة وكيل الأمين العام: (أ) في منصب رئيس بعثة ميدانية، وفقاً لولاية صادرة عن مجلس الأمن أو الجمعية العامة (مثل الممثل الخاص للأمين العام لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، أو بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان)؛ (ب) عملاً بمبادرة مساعي حميدة للأمين العام (مثل المفاوضات التي تجرى امتثالاً لقرارات صادرة عن مجلس الأمن)؛ (ج) كممثلين للأمين العام بشأن قضايا مواضيعية (مثل الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة الهجرة).

٢٦ - ويعين نواب الممثلين الخاصين للأمين العام برتبة الأمين العام المساعد، أو برتبة أقل، لمساعدة الممثلين الخاصين في الاضطلاع بمسؤولياتهم الدبلوماسية والسياسية والإدارية (مثل نائب الممثل الخاص للأمين العام لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي).

٢٧ - وبالنسبة إلى البعثات التي يوجد بها عنصر عسكري كبير، يعين قائد للقوة برتبة الأمين العام المساعد (مثل قائد قوة بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية). وهؤلاء الأفراد تقدمهم حكوماتهم على سبيل الإعارة.

٢٨ - ويعين الأمين العام أيضاً برتبة وكيل الأمين العام أو الأمين العام المساعد:

(١٧) A/62/7/Add.29، الفقرة ١٢ (أ) إلى (و).

- (أ) الممثلون (مثل ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين)؛
- (ب) الممثلون التنفيذيون الذين يؤدون مهام متعددة كرؤساء للمكاتب المتكاملة (انظر الفقرة ٤٤، على سبيل المثال، الممثل التنفيذي للأمين العام لمكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون)؛
- (ج) الممثلون السامون، وهؤلاء الممثلون الخاصون للأمين العام يمكن تعيينهم لقضية مواضيعية أو استنادا إلى قرار لمجلس الأمن للاضطلاع بمهام من قبيل رئاسة حوار، أو تمثيل مجموعة بلدان، أو الإشراف على عملية انتخابية، أو تنسيق أنشطة المنظمة في الجوانب المدنية لإحدى عمليات السلام (الممثل السامي للأمين العام لشؤون تحالف الحضارات)؛
- (د) الممثلون الشخصيون لحضور مؤتمرات و/أو اجتماعات و/أو مفاوضات دولية معينة بالنيابة عن الأمين العام (الممثل الشخصي للأمين العام المعني بتراجع الحدود بين غيانا وفنزويلا).
- ٢٩ - المبعوثون الخاصون للأمين العام، وهم يعينون عادة برتبة وكيل الأمين العام للاضطلاع بمهمة خاصة تتعلق بأمور قيد نظر مجلس الأمن أو الجمعية العامة (المبعوث الخاص المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)^(١٨) أو المبعوث الخاص لهايتي).
- ٣٠ - مبعوثو الأمين العام، وهم يعينون برتبة وكيل الأمين العام أو برتبة أقل (في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ لم تكن هناك أمثلة على هؤلاء المبعوثين)^(١٩). ويعين المبعوثون الشخصيون للأمين العام على أي رتبة للاضطلاع بمهمة عملا بمبادرة للأمين العام (المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية).
- ٣١ - المستشارون الخاصون للأمين العام، ويعينون عادة برتبة وكيل الأمين العام أو الأمين العام المساعد، وتسند إليهم مهمة إسداء المشورة للأمين العام بشأن مواضيع معينة وعلى أساس مخصص (المستشار الخاص المعني بمنع جريمة الإبادة الجماعية)^(٢٠).
- ٣٢ - المنسقون رفيعو المستوى، ويعينون عادة برتبة وكيل الأمين العام، ويعينهم الأمين العام لتقديم تقارير إلى مجلس الأمن بشأن إنجاز أحد القرارات (مثل المنسق الرفيع المستوى

(١٨) قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) هو القرار الذي أعلن فيه مجلس الأمن تأييده لإجراء انتخابات رئاسية حرة في لبنان. وعين الأمين العام مبعوثا خاصا لتنفيذه.

(١٩) A/62/7/Add.29، الفقرة ١٢ (أ) إلى (و)؛ A/47/277-S/24111، الفقرة ٢٥ (ج).

(٢٠) المرجع نفسه.

المعني بامتنال العراق لالتزاماته فيما يتعلق بإعادة أو عودة جميع الكويتيين أو رعايا البلدان الثالثة، أو رفاههم، إلى الوطن، بالإضافة إلى إعادة جميع الممتلكات الكويتية، بما في ذلك المحفوظات التي استولى عليها العراق).

٣٣ - المنسق الخاص، ويعين عادة برتبة وكيل الأمين العام، وهو ممثل خاص أو شخصي يتولى تنسيق أعمال الأمم المتحدة ويمثل الأمين العام في جميع الجوانب السياسية لعمل الأمم المتحدة في بلد ما (مثل المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط).

٣٤ - المنسقون الأقدم، ويعينون عادة برتبة الأمين العام المساعد، وهم الخبراء العموميون الأقدم في مجال ما، والذين يكفلون تنسيق الإسهام الفعال لمنظومة الأمم المتحدة في أي قضية تحظى باهتمام عالمي (مثل كبير منسقي منظومة الأمم المتحدة المعني بانفلونزا الطيور والانفلونزا البشرية).

٣٥ - وبالإضافة إلى ذلك، هناك كبير الوسطاء الذي لم تقدم تعاريف بشأنه.

باء - عمليات الاختيار والتعيين الحالية

مدة التعيينات وأنواعها

٣٦ - مدة تعيين وكلاء الأمين العام والأمناء العام المساعدين تكون عادة خمس سنوات، رهنا بالتمديد أو التجديد^(٢١). بيد أن الممارسة الأكثر شيوعاً هو أن تصدر العقود على أساس سنوي.

٣٧ - وترد في نشرة الأمين العام ST/SGB/283، المؤرخة ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦، الأحكام العامة المتعلقة باستخدام عقود التعيين على أساس "فترة الاستخدام الفعلي" التي تسري على مناصب الممثلين الخاصين والمبعوثين، وغيرها من المناصب الخاصة من الرتب العليا. وتستخدم العقود على أساس "فترة الاستخدام الفعلي" عندما تكون هناك حاجة إلى (أ) عمل ذي طابع متقطع أو غير متواصل؛ (ب) أو أداء مهام لا يمكن التيقن من مدتها، أو لا يعرف أوانها مقدماً بصورة واضحة؛ (ج) كفالة أن يتوافر، في غضون مهلة وجيزة، أشخاص ذوو مهارات خاصة تحتاجها المنظمة. ولا تستعمل عقود التعيين على أساس "فترة الاستخدام الفعلي" إلا عندما تكون التعيينات العادية بموجب النظام الإداري للموظفين أو يكون اتفاق الخدمة الخاصة العادي غير مناسبين، مثلاً، في عمليات حفظ السلام أو لأداء مهام خاصة للأمين العام.

(٢١) ST/SGB/2010/6، البند ٤-٥ (أ)، النظامان الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة.

٣٨ - ويحصل الأفراد الذين يعملون بعقود على أساس "دولار واحد في السنة" على تعيينات محددة المدة. وتستعمل هذه العقود على أساس استثنائي، ويقتصر استخدامها على التعيينات الرفيعة المستوى، ولا يجوز استعمالها لكل أشكال الخدمة التطوعية/الأفراد المقدمين مجاناً. وتعتبر العقود على أساس "دولار واحد في السنة" شكلاً من أشكال الخدمة التطوعية ويميزها عن خدمة الأفراد المقدمين مجاناً أنه لا تقدم مدفوعات بشأنها من أي حكومة.

العمليات

٣٩ - في معظم حالات التعيين في المناصب العليا^(٢٢) تكون للأمين العام السلطة النهائية في القيام بعملية الاختيار النهائية، آخذاً في الاعتبار عوامل أخرى مثل التوزيع الجغرافي والتوازن الجنساني.

٤٠ - ويقدم تقرير الأمين العام عن المساءلة^(٢٣) بياناً مدعماً بالوثائق عن العملية الحالية لاختيار وتعيين كبار المديرين، والتي يرى المفتشان الآن أنها تتعلق أساساً بوكلاء الأمين العام والأمناء العامين المساعدين الموجودين بالدرجة الأولى في المقر أو في مقر عمل أخرى مثل جنيف أو فيينا أو نيروبي:

(أ) يجري باستمرار استعراض الوظائف المتوقع فتح باب التعيين فيها. بما يسمح ببدء عملية الانتقاء اللازمة في الوقت المناسب؛

(ب) يجري إقرار المعايير المحددة مسبقاً التي بموجبها يتم استعراض المرشحين وتبين في اختصاصات الفريق الذي سيجري المقابلات وتحال إلى الدول الأعضاء عند طلب تقديم الترشيحات؛

(ج) ضماناً لتقديم مجموعة مختلفة من المرشحين لهذه الوظائف، يرسل إخطار إلى الدول الأعضاء في مذكرة شفوية وينشر إعلان في وسائط الإعلام المطبوعة ومواقع الأمم المتحدة الإلكترونية، عند الاقتضاء، تكميلاً للجهود الخاصة للأمين العام في البحث عن مرشحين؛

(د) أصبحت عملية النظر في المرشحين تشمل الاستعانة بفريق من كبار موظفي الأمم المتحدة الذين لديهم في هذا الصدد معرفة وخبرة اكتسبوها من أمانة الأمم المتحدة

(٢٢) للاطلاع على الاستثناءات، انظر الفقرة ٤٥.

(٢٣) A/64/640، الفرع ثانياً، هاء، الفقرة ٤٣ (أ) إلى (ز).

و/أو صناديقها وبرامجها، بالإضافة إلى خبراء خارجيين إذا اقتضت الحاجة، وذلك لاستعراض الترشيحات وإسداء المشورة؛

(هـ) عند اختتام هذه العملية، تُعرض على الأمين العام أسماء أنسب المرشحين النهائيين، ومن بينهم أنثى واحدة على الأقل، لاتخاذ القرار النهائي؛

(و) يجري الأمين العام بنفسه، عند الاقتضاء، مقابلات مع المرشحين النهائيين قبل أن يتخذ قراره؛

(ز) فيما يتعلق ببعض الوظائف، يلزم التشاور مع هيئات حكومية دولية وتنفيذ عملية التشاور وفقاً لذلك.

٤١ - وعلم المفتشان أنه بالإضافة إلى العملية المبينة أعلاه في التقرير المتعلق بالمساءلة، هناك عدد من العمليات الأخرى المعمول بها في التعيينات في الوظائف العليا. بيد أن المفتشين يعتبران هذه العمليات بمثابة تنويعات على نفس الموضوع من حيث إنه يمكن إدراجها تحت الفقرات من (أ) إلى (ز) أعلاه (مثل، التعيينات الميدانية والتعيينات المتعلقة بالمهام الخاصة الأخرى رفيعة المستوى). ولعل هذا يفسر عدم قيام الأمين العام بالإشارة إلى هذه العمليات المختلفة في تقريره عن المساءلة.

نائب الأمين العام

٤٢ - ليست هناك عملية معمول بها مسجلة كتابة بشأن اختيار نائب الأمين العام، ولكن عملية اختيار النائبة الحالية للأمين العام جرى وصفها للمفتشين على النحو التالي:

(أ) قام الأمين العام بدراسة أسماء المرشحين المحتملين استناداً إلى جهوده البحثية الخاصة وبعد استعراضه للأشخاص رفيعي المستوى، إما من المعروفين لديه أو الذين وجه انتباهه إليهم للنظر في ترشيحهم. (ويعرف الأمين العام نائبة الأمين العام الحالية بحكم عملهما السابق، كليهما، كوزيري خارجية لبلديهما)؛

(ب) حرت من قبل تعاملات شتى بين المرشحين المحتملين والأمين العام بالنظر إلى حساسية التعيين. وكان يتعين على شاغل المنصب أن يقيم علاقة ثقة مع الأمين العام وأن يحظى بالمكانة والخبرة اللازمين لهذا التعيين الرفيع المستوى؛

(ج) عين الأمين العام نائبته بعد أن أجرى مشاورات سرية مع الدول الأعضاء.

العمليات الميدانية

٤٣ - تقوم إدارة الدعم الميداني، ومن داخلها "قسم التعيينات في مناصب الإدارة العليا"، بدور أساسي في إدارة عملية اختيار القيادات الميدانية العليا. وترد المهام الأساسية لقسم التعيينات في مناصب الإدارة العليا في نشرة الأمين العام ST/SGB/2010/2، الفقرة ٤-٥. والعملية هي نفسها تقريبا بالنسبة إلى جميع التعيينات الميدانية، ويمكن إنجازها على النحو التالي، ما لم يتعلق الاختيار بالمناصب "المتعددة الأدوار" (الفقرة ٤٤، أدناه):

(أ) استعراض وتحديد متطلبات القيادة على أساس شهري من أجل تخطيط وإدارة عملية الاختيار في الوقت الملائم. وبذلك، يتم التعرف على معظم الشواغر مسبقا، وإن كان بعضها يحدث خلال مهلة قصيرة؛

(ب) وضع و/أو تحديث الاختصاصات حسب الوظائف، لتشكيل معيارا يتم على أساسه استعراض المرشحين المحتملين؛

(ج) قد يقرر الأمين العام أن يعلن عن الوظيفة أو أن يرسل إخطارا للدول الأعضاء من خلال رسالة شفوية (بالنسبة لوظيفة قائد القوة، على سبيل المثال)^(٢٤). ويتوخى الحرص على عدم التسرع في الإعلان عن الوظائف الميدانية العليا حتى لا تتأثر علاقة الشاغل الحالي للوظيفة بزملائه في الميدان؛

(د) يتم وضع قائمة قصيرة بالمرشحين المناسبين المحتملين بالتشاور مع المكتب التنفيذي للأمين العام، والإدارات الرئيسية، وقيادة البعثة الحالية، وغيرهم من أصحاب المصلحة الرئيسيين. وتعمل قاعدة بيانات الإدارة العليا، التي تديرها إدارة الدعم الميداني، كمصدر هام لتحديد المرشحين المحتملين؛

(هـ) لدى وضع قائمة بالمرشحين، يولى الاعتبار للأهداف التنظيمية المتعلقة بالتمثيل الجنساني والجغرافي وللمرشحين من البلدان المساهمة بقوات أو بأفراد شرطة (بالنسبة للبعثات التي تقودها إدارة عمليات حفظ السلام). ويؤخذ في الاعتبار في هذه العملية البيئة التشغيلية للبعثات، بما في ذلك ملاك قيادة الأمم المتحدة الموجود على الأرض؛

(٢٤) يتم اختيار قادة القوات عن طريق مكتب المستشار العسكري، بإدارة عمليات حفظ السلام، الذي يقوم بإرسال مذكرات شفوية إلى مجموعات الدول الأعضاء. وهذه الوظائف جميعها من الرتبة مد-٢ أو أقل، مع وجود استثناءات أربعة مشار إليها في الجدول الوارد في المرفق الأول، حيث تكون هذه الاستثناءات برتبة الأمين العام المساعد. وهؤلاء الأفراد يعارون من حكوماتهم.

- (و) يتم عادة تقييم المرشحين المدرجين بالقائمة القصيرة عن طريق أفرقة إجراء المقابلات الرسمية المشتركة بين الإدارات، وتعرض نتائج التقييم على نظر الأمين العام. ووفقا لتوجيهات الأمين العام، يعرض ثلاثة مرشحين على الأمين العام، من بينهم أنثى واحدة على الأقل. وفي حالة عدم وجود أنثى، يدرج تعليل كتابي يبرز الظروف التي أدت إلى ذلك؛
- (ز) يتخذ الأمين العام القرار النهائي استنادا إلى توصية الفريق وقد يقرر أن يقوم بنفسه بمقابلة المرشح النهائي/المرشحين النهائيين قبل أن يتخذ قراره؛
- (ح) قد يلزم إجراء مشاورات رسمية أو غير رسمية مع المنظمات الإقليمية أو مع الدول الأعضاء.

الوظائف الميدانية ذات الأدوار المتعددة

٤٤ - يتم عادة الجمع بين وظيفتي المنسق المقيم والممثل المقيم، وقد تحمل أيضا اسم المسؤول المعين و/أو منسق الشؤون الإنسانية. وعادة يعين المنسقون المقيمون في الرتبة مد-١ أو مد-٢، ولكن قد يكونون برتبة الأمين العام المساعد في البلدان التي توجد بها بعثات لحفظ السلام و/أو بعثات سياسية. وفي تلك الحالات، يضطلع المنسقون المقيمون بأدوار متعددة (أي، نائب الممثل الخاص للأمين العام والمنسق المقيم للأمم المتحدة ومنسق الشؤون الإنسانية). ويرد وصف لعملية تعيين المنسق المقيم في المبادئ التوجيهية لاختيار وتعيين المنسقين المقيمين (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩). وباب الترشح لهذه الوظائف مفتوح أمام المرشحين من كامل منظومة الأمم المتحدة والمرشحين الخارجيين. ولكن يتعين أن يرشحهم، الداخليين والخارجيين على السواء، أحد الكيانات التابعة للأمم المتحدة، ولا يجوز للأفراد التقدم لشغل هذه الوظائف بصورة مستقلة. ولكي يستوفي المرشحون شروط التقدم لوظائف المنسقين المقيمين، يجب أن يخضعوا لتقييم على أساس الكفاءة يتم بعده إدراجهم ضمن مجموعة من المنسقين المقيمين. ويتولى إدراج المرشحين في القائمة القصيرة الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات، وبعد إجراء المقابلات معهم، تعرض القائمة القصيرة النهائية على الأمين العام للبت فيها^(٢٥). ويرى المفتشان أن جميع أعضاء مجموعة المنسقين المقيمين، في ضوء العملية الشاملة لتقييم استيفائهم للشروط، ينبغي أن تتاح لهم إمكانية

(٢٥) يقوم الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات بتقديم القائمة القصيرة إلى رئيس المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ. ويشترك رئيس المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة ووكيل الأمين العام للإدارة الرئيسية في إجراء المقابلات مع المرشحين المدرجين بالقائمة القصيرة مع الاستعانة بمساهمات من الممثل الشخصي للأمين العام.

التقدم بطلباتهم بصورة مستقلة لشغل مناصب المنسقين المقيمين وألا يكون ترشيحهم معتمداً على الكيان الذي يتبعونه أو على جهتهم الأصلية.

المبعوثون/المستشارون الخاصون:

(أ) المكاتب أو الإدارات التي تدعم هذه الولايات تجري استشارتها بشأن اختصاصات هذه الوظائف ومعايير الاختيار المتعلقة بها؛

(ب) في بعض الحالات، يعتمد الأمين العام على الإدارة الفنية المعنية لإجراء البحوث الأولية والمقابلات وتحديد المدرجين في القوائم النهائية قبل الشروع في التعيين النهائي.

التعيينات التي تخضع لقرارات محددة صادرة عن الجمعية العامة

٤٥ - هناك عدد من التعيينات في المناصب العليا يخضع لقرارات محددة صادرة عن الجمعية العامة: مثل المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، والمفوض العام لشؤون اللاجئين، والأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمفوض السامي لحقوق الإنسان، ووكلاء الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية، وموئل الأمم المتحدة، والسلامة والأمن، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والأمين العام المساعد لدعم بناء السلام. وتفرض شروط شتى على عملية تعيينهم تتراوح بين تحديد مدد عملهم، وإيلاء الاعتبار على النحو الواجب للتمثيل أو التناوب الجغرافي العادل، واشتراط التشاور مع الدول الأعضاء، وموافقة الجمعية العامة، أو انتخاب المرشح، وما إلى ذلك^(٢٦).

(٢٦) يرجى الرجوع إلى القرارات التالية للجمعية العامة: ٣٠٢ (د-٤)، فيما يتعلق بوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين في الشرق الأدنى؛ و ٤٢٨ (د-٥)، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ و ١٩٩٥ (د-١٩)، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛ ٢٩٩٧ (د-٢٧)، برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ و ١٤١/٤٨، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ ٢١٨/٤٨، بء، وكيل الأمين العام لشؤون خدمات الرقابة الداخلية؛ ٢٠٦/٥٦، وكيل الأمين العام لشؤون موئل الأمم المتحدة؛ ٢٧٦/٥٩، وكيل الأمين العام لإدارة السلامة والأمن؛ ٢٨٩/٦٤، هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ ٢٣٦/٦٢، الأمين العام المساعد لدعم بناء السلام.

خامسا - تنفيذ العمليات

٤٦ - وجد المفتشان أن الدول الأعضاء ملزمة بعلمية الاختيار والتعيين على النحو المبين في تقرير الأمين العام المتعلق بالمساءلة، وأنه لم يعرب عن أي شواغل هامة، عموماً، فيما يتعلق بوصف العملية نفسها. وفي واقع الأمر، فإن العملية لقيت استحساناً من البعض. لكن تنفيذها كان هو الشاغل الرئيسي؛ فقد رُئي أنه لا يتسم بالشفافية، ويعتريه الغموض، ويشير الكثير من التساؤلات حول الطريقة التي تنفذ بها العملية بالفعل. ويشارك المفتشان في هذه الشواغل. وفي حين يسلم الجميع بالسلطة التقديرية الصريحة للأمين العام للقيام بهذه التعيينات، وبضرورة مساءلته عن اختياراته، فإنهم مع ذلك يرون أن هناك مجالاً فسيحاً لإدخال تحسينات تفضي إلى مزيد من الشفافية. ويعتقد المفتشان أن السلطة التقديرية لا تعني أن الأمين العام يتمتع بتفويض مطلق يجعله يتجنب العملية التي أرساها هو بنفسه.

٤٧ - وللجمعية العامة نفسها حرية وضع مبادئ توجيهية تحكم العملية لأن ذلك لن يؤثر على قدرة الأمين العام في اختيار مرشح بعينه؛ ولا يمكن الاحتجاج بالسلطة التقديرية للأمين العام كذريعة لتجنب الشفافية في العملية التي يمكن أن تضمن لها شفافتها مع الحفاظ على السلطة النهائية للأمين العام في اختيار الشخص للوظيفة. ومن دواعي سرور المفتشين أن الأمين العام قد طور عملية، على النحو المبين في تقريره عن المساءلة (الفقرة ٤٠، أعلاه)، من شأنها، إن اقترنت بالمبادئ التوجيهية في هذا التقرير (الفقرة ٨٧)، وإنشاء موقع شبكي (الفقرة ٨٨)، أن تكفل وجود عملية مفتوحة وشفافة لاختيار وتعيين كبار المديرين.

٤٨ - وأوضح كبار الموظفين في المكتب التنفيذي للأمين العام أنهم يسترشدون في أي عملية تعيين بالشروط التي تحددها قرارات الجمعية العامة وأهم في هذا السياق يكفلون شفافية العملية سواء بالنسبة إلى الدول الأعضاء أو المرشحين أنفسهم. ويتمثل التحدي في إقامة توازن بين تقديم المعلومات الكافية إلى الدول الأعضاء بما يجعلها تثق في وضوح وشفافية العملية دون أن يؤثر ذلك على خصوصية المرشحين وأعضاء فريق إجراء المقابلات. وهما يعتقدان أن العملية القائمة، على النحو المبين في التقرير المتعلق بالمساءلة، يحفظ هذا التوازن على أفضل وجه ويحميه من التعرض لأي ضغط سياسي لا لزوم له.

٤٩ - والمفتشان متفقان في الرأي على ضرورة احترام خصوصية المرشحين وأعضاء فريق إجراء المقابلات. على أن ذلك لا يعني أن العملية يجب أن تظل قيد الكتمان الشديد على نحو يحرم الدول الأعضاء من أي أفكار أو إيضاحات بشأن عملية تعيين كبار المديرين ومبرر وجودها. وفيما يلي النتائج التي توصل إليها المفتشان فيما يتعلق بخطوات العملية والتي تتوازي مع الخطوات المبينة في التقرير المتعلق بالمساءلة (الفقرة ٤٠، أعلاه).

توقيت استعراض الشواغر المقبلة

٥٠ - يساور الدول الأعضاء القلق من أن التعيينات لا تتم دائما في موعدها، وأنه لا تكاد تكون هناك فترة تداخل بين شاغلي الوظيفة، وأن عملية التوظيف الفعلية تستغرق أحيانا وقتا طويلا جدا، وأن الوظائف تظل شاغرة لفترات طويلة. ويشاطر المفتشان الدول الأعضاء هذه الشواغل. وعلى الرغم من أن مكتب إدارة الموارد البشرية يزود المكتب التنفيذي للأمين العام بقائمة شهرية بتعيينات الإدارة العليا، بما في ذلك البيانات المتعلقة بتاريخ انتهاء كل تعيين، كما أن المكتب التنفيذي للأمين العام يستخدم هذه المعلومات في رصد التعيينات التي من المقرر أن ينتهي أجلها خلال فترة أربعة أشهر، فإن المشكلة لا تزال مستمرة. وهناك حاجة إلى أن يتوخى المكتب التنفيذي للأمين العام المزيد من اليقظة لكي يقوم بتجهيز التمديدات الضرورية أو لكي يشرع في التخطيط لعمليات الخلافة بحيث تتم في موعدها، دون وجود ثغرات، ولكي يكون هناك، قدر الإمكان، فترة تداخل لا تقل عن أسبوعين بين شاغلي الوظيفة.

٥١ - وفيما يتعلق بالتعيينات الميدانية، إدارة عمليات حفظ السلام، تتعاون كل من إدارة الدعم الميداني وإدارة الشؤون السياسية مع المكتب التنفيذي للأمين العام لتحديد التعيينات التي يلزم النظر في تمديدها أو استبدالها خلال فترة ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء أجلها. وأوضح المكتب التنفيذي للأمين العام أنه في هذه الحالات لا يمكن التسرع في البدء في هذه العملية لأن شاغلي الوظائف يمكن أن يفقدوا علاقات العمل مع نظرائهم وأن يتحولوا سريعا إلى مديرين فاقدي التأثير.

٥٢ - وفي حالات استثنائية، يتعين إجراء التعيينات على وجه السرعة، كما حدث في حالة تعيين الممثل الخاص للأمين العام في هايتي وما أدت إليه من تعيين أمين عام مساعد في إدارة عمليات حفظ السلام^(٢٧). وفي حين

المبادئ التوجيهية، الفقرة ٨٧:

- (أ) إتاحة فترة تداخل مدتها أسبوعان؛
- (ب) إصدار إعلانات بالشواغر لجميع الوظائف؛
- (ي) الكشف مسبقا عن حالات الخروج.

يدرك المفتشان أنه قد يكون هناك استثناء عارض للقاعدة، فإن العملية ينبغي أن تكون أكثر

(٢٧) تولى السيد إدموند موليه، الأمين العام المساعد لإدارة عمليات حفظ السلام، مهام الممثل الخاص للأمين العام ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في هايتي خلال الفترة من ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ في أعقاب الزلزال الذي وقع في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وعين رسميا ممثلا خاصا للأمين العام ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في هايتي في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠. وفيما بعد، عين السيد أتول كاري أمينا عاما مساعدا لإدارة عمليات حفظ السلام.

استنادا إلى التوقع والوضوح والتماسك. وحينما يقرر الأمين العام أنه من الضروري الخروج على العملية المعمول بها، فإنه ينبغي الإعلان عن ذلك صراحة وعليه أن يبلغ الدول الأعضاء بالسبب الذي دعاه إلى هذا الخروج. وواقع الأمر أن التأخر في التعيين ينطوي على تكاليف تتكبدها المنظمة، يتجلى أوضحها في غياب القيادة. ويعتقد المفتشان أنه سيتمكن معالجة هذه المسألة إذا اتبعت المبادئ التوجيهية المبينة في الفقرة ٨٧ (أ) و (ب) و (ي).

إعلانات الشواغر وطلب تقديم الترشيحات

المعايير المحددة مسبقا

٥٣ - أبلغ المفتشان أنه بمجرد تحديد الشواغر المقبلة، يقوم المكتب التنفيذي للأمين العام والإدارة المعنية بدراسة قرار الجمعية العامة أو السند التشريعي لتحديد الولاية والأهداف. وتجري أيضا دراسة الاختصاصات وتنقيحها، عند اللزوم. وتشكل الاختصاصات أو الموجز للذان يتم وضعهما المعايير التي ستبحث في ضوئها مؤهلات المرشحين.

إعلانات الشواغر

٥٤ - من الواضح أنه لا يجري الإعلان عن جميع الشواغر ولا تبلغ بها جميع الدول الأعضاء. وفي بعض الأحيان يطلب من الدول الأعضاء عن طريق مذكرات شفوية تقديم ترشيحات، وأحيانا يعلن عن الشواغر على الإنترنت و/أو في وسائل الإعلام المطبوعة. غير أنه لا يوجد إجراء واضح وثابت ومستقر. وفي أحيان أخرى، لا يعلن عن الشواغر كما يحدث بالنسبة لوظائف الممثل الخاص للأمين العام.

الإعلان

٥٥ - أوضح المكتب التنفيذي للأمين العام أنه يجري الإعلان عن الوظيفة في وسائل الإعلام المطبوعة إذا كانت الوظيفة تقنية ويلزم الحصول على مجموعة واسعة النطاق من المرشحين. وعموما يجري الإعلان عن هذه الوظائف في مجلة الإيكونومست بالنظر إلى اتساع نطاق توزيعها، على الرغم من أنه في بعض الأحيان، ووفقا لأهمية الوظيفة المعلن عنها، يقوم المكتب التنفيذي للأمين العام بنشر الإعلانات أيضا في صحف لوموند، و/أو جون أفريك، و/أو آسيا ستار. ويتم الإعلان عن بعض الوظائف أيضا على موقع أي سيك (iSeek) للدول الأعضاء وعلى الإنترنت.

المذكرات الشفوية

٥٦ - يساور الدول الأعضاء القلق لأنها لا تتلقى المذكرات الشفوية المتعلقة بالشواغر. وأوضح المكتب التنفيذي للأمين العام أنه حينما تولى الأمين العام الحالي منصبه اعتمد كثيرا على حسن تقديره في تشكيل مكتبه ويعتزم أن يقوم بذلك مرة أخرى حال إعادة انتخابه. بيد أن المكتب أشار إلى أن الدول الأعضاء جرى إخطارها بجميع الشواغر اللاحقة في وظائف الإدارة العليا عن طريق مذكرات شفوية باستثناء وظيفتي وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، ووكيل الأمين العام لمكتب تنسيق المساعدة الإنسانية. وأفاد المكتب بأن طلبات تقديم الترشيحات ترسل إلى جميع الدول الأعضاء البالغ عددها ١٩٢ دولة، بهدف أساسي وهو تكملة جهود البحث الخاصة للأمين العام والمساعدة في تجميع قائمة من المرشحين أوسع نطاقا وأكثر توازنا من حيث التمثيل الجغرافي والجنساني. ويجري في تلك الطلبات بيان العناصر الرئيسية للوظيفة والصفات الواجب توافرها في المرشحين الذين يسعى الأمين العام إلى تحديدهم. وتقوم الدول الأعضاء عادة بتقديم سير شخصية أو ذاتية لمرشحها (أو مرشحيها).

٥٧ - ويوضح الشرح المبين أعلاه أنه حينما يتحدث المكتب التنفيذي للأمين العام عن الشفافية في اختيار وتعيين كبار المديرين، فإنه يتحدث عن الوظائف الموجودة بالمقر فقط. وقد اكتشف المفتشان أن هناك مجموعة كاملة من الشواغر المتعلقة بوظائف من الرتب العليا في الميدان لم يعلن عنها ولم ترسل بشأنها إعلانات

المبادئ التوجيهية، الفقرة ٨٧:

(ب) إصدار إعلانات بالشواغر لجميع الوظائف؛
(ج) ترسل إعلانات الوظائف إلى جميع الدول الأعضاء وإلى جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها.
التوصية ١: إنشاء موقع شبكي لنقل المعلومات عن تعيينات كبار المديرين.

وظائف أو مذكرات شفوية إلى الدول الأعضاء^(٢٨). ومع ذلك، فهناك قاعدة بيانات الإدارة العليا والتواصل مع الدول الأعضاء من خلال قسم التعيينات في مناصب الإدارة العليا التابع لإدارة الدعم الميداني لتحديد الأفراد المستوفين لشروط الوظائف. ويتم بعد ذلك عرض الأسماء على وكلاء الأمين العام لإدارات الدعم الميداني/عمليات حفظ السلام/الشؤون السياسية ثم تعرض أخيرا على الأمين العام.

(٢٨) فيما عدا ما يتعلق بالوظائف ذات الأدوار المتعددة، وفي هذه الحالة يتم تبادل الإعلانات داخليا من خلال عملية الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات، على النحو المبين في الفقرة ٤٤ من هذا التقرير.

٥٨ - ويدرك المفتشان أنه تم إحراز تقدم في عملية اختيار كبار المديرين الميدانيين (الممثلين الخاصين للأمين العام، ونواب الممثلين الخاصين للأمين العام) منذ إنشاء قسم التعيينات في مناصب الإدارة العليا التابع لإدارة الدعم الميداني في عام ٢٠٠٦، الذي يوفر الخدمات أساساً للإدارات التي تحتاج إلى مرشحين. ولا يقتصر الجهد المبذول في هذا الصدد على إيجاد الأشخاص المناسبين لشغل الوظيفة، ولكنه يهدف أيضاً إلى تشكيل أفرقة القيادة السليمة التي يكمل بعضها الآخر في الميدان وهو أمر له أهميته الحاسمة من أجل أداء البعثة عملها على نحو فعال.

٥٩ - ويسلم المفتشان بأن ذلك ينطوي على عملية سياسية معقدة تشمل مصالح الدول الأعضاء، ومصالح داخل المنظمة وفي الميدان. وهما يسلمان كذلك بأن نوعية الأشخاص المطلوبين لهذه الأنواع من الوظائف لا تتوفر في كل مكان، وأنه ينبغي لهم أن يكونوا على دراية بآخر تطورات الأوضاع السياسية. وهما يرحبان بما تعتزم إدارة الدعم الميداني القيام به من إدخال تحسينات على عملية دعوة الدول الأعضاء سنوياً لإرسال ترشيحاتهم لإدراجها في قاعدة البيانات.

٦٠ - بيد أن المفتشين لا يجدان سبباً يحول دون إبلاغ الدول الأعضاء بجميع الشواغر بمجرد حدوثها، بما في ذلك ما هو موجود منها في الميدان. وفي رأي المفتشين، فإنه إذا نفذت المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ٨٧ (ب) و (ج) وكذلك التوصية ١ في الفقرة ٩٠، فإن الدول الأعضاء والمرشحين المحتملين، على السواء، سيكونون على علم بالشواغر المقبلة.

مسؤوليات الدول الأعضاء

٦١ - كقاعدة عامة، يطلب من الدول الأعضاء تقديم ترشيحاتها خلال شهر واحد من تاريخ إرسال المذكرة الشفوية. ورأى عدد من الدول الأعضاء أن هذه المهمة لا تعطيههم وقتاً كافياً لتقديم الترشيح بالنظر إلى حاجة بعثات هذه الدول إلى الاتصال بعواصمها. ويرى المفتشان أنه ينبغي للدول الأعضاء توخي الحيلة في العثور على المرشحين المناسبين لملاء الشواغر وتسميتهم. ويمكنها القيام بصورة فعلية بالبحث عن المرشحين المناسبين قبل تسلمها الإعلانات الرسمية عن الوظائف الشاغرة.

٦٢ - وفي هذا الصدد، يعتقد المفتشان أن دعوة الدول الأعضاء سنوياً إلى تقديم ترشيحاتهم للوظائف الميدانية، وهو الإجراء المقرر أن تنفذه إدارة الدعم الميداني في عام ٢٠١١، يمكن للأمانة العامة أن توسع نطاقها لتشمل جميع الوظائف التي يحتل شغورها خلال سنة معينة، وليس فقط الوظائف الميدانية. أما بالنسبة إلى الوظائف التي لا يمكن تحديدها مسبقاً، فإن ممارسة المكتب التنفيذي للأمين العام المتعلقة بتقديم إخطار رسمي عنها خلال فترة شهر تبدو

ممارسة معقولة. وبالإضافة إلى ذلك، يعتقد المفتشان أن الأمانة العامة والدول الأعضاء والمرشحين المحتملين سيستفيدون جميعاً إلى حد كبير إذا ما خصص موقع شبكي يتضمن معلومات شاملة بشأن جميع الشواغر المقبلة في مجال الإدارة العليا، بما في ذلك الوظائف الميدانية.

٦٣ - وفي أحيان كثيرة، تقوم الدول الأعضاء بتسمية مرشحين لا تكون مؤهلاتهم مناسبة لوظيفة معينة. ويعتقد المفتشان أن الجدارة ينبغي أن تكون المعيار الأول لاختيار كبار المديرين، وأن الدول الأعضاء مسؤولة عن طرح أسماء مرشحين كاملي الأهلية كي ينظر فيها الأمين العام. وأحياناً يقتضي ذلك منها أن توسع من نطاق خياراتها عما هو عليه الحال بالفعل، وأن تسعى إلى الوصول إلى خبرائها في القطاع الخاص. ويعتقد المفتشان أنه إذا نفذت التوصية ١ في الفقرة ٩٠، فإن ذلك سيكفل إبلاغ مجموعة أكبر من المرشحين بشروط كل وظيفة شاغرة.

التوصية ١:

إنشاء موقع شبكي لنقل معلومات عن التعيينات في مجال الإدارة العليا إلى الدول الأعضاء والمرشحين المحتملين.

فرز المرشحين

٦٤ - وجد المفتشان، من خلال المقابلات التي أجريها، أن الدول الأعضاء لا تفهم كيفية تشكيل أفرقة إجراء المقابلات أو كيف أو متى يتم البت في الاستعانة بخبير خارجي للعمل في الفريق. وطلبت دول أعضاء أخرى مزيداً من الوضوح بشأن عملية الفرز لكي تفهم العملية التي يتم بها اختيار المرشحين.

٦٥ - وأبلغ المفتشان بأن فريق إجراء المقابلة (الذي يسمى أحياناً فريق التعيينات في المناصب العليا) يقوم بتشكيله رئيس الديوان لمساعدة الأمين العام في عملية الاختيار. ويتم اختيار أعضاء الفريق من كبار موظفي الأمم المتحدة في نفس رتبة الوظيفة التي يجري التعيين لها أو في رتبة أعلى. ويمكن للفريق أن يضم ما يصل عددهم إلى ثمانية أفراد. ويحتفظ بسرية هوية أعضاء الفريق لحمايتهم من التعرض لأي ضغوط سياسية لا لزوم لها. ويقرر رئيس الديوان، استناداً إلى طبيعة الوظيفة، إذا كانت هناك حاجة إلى الاستعانة بخبير خارجي للعمل في الفريق (وجهت الدعوة إلى عضو خارجي للمشاركة في فريق إجراء المقابلة في حالة تعيين وكيل الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة للمرأة). ومن شأن مشاركة خبير خارجي أن يضيف منظوراً آخر، وأحياناً خبرة خارجية مفيدة، مما يساعد على التركيز وتضييق نطاق اختيار أفضل المرشحين للوظيفة. وبالنسبة إلى التعيين في المناصب الميدانية العليا، يخول الأمين العام

الإدارات الرئيسية سلطة تشكيل أفرقة إجراء المقابلات. وبعد إجراء المقابلات، تقوم الإدارة الرئيسية بتقديم القائمة القصيرة النهائية لكي ينظر فيها الأمين العام.

٦٦ - وتجتمع أفرقة إجراء المقابلات الخاصة بكل وظيفة آخذة في الاعتبار الخلفية ذات الصلة، والتوازن الجغرافي والجنساني. ويختار الفريق من بين المتقدمين قائمة طويلة بالمرشحين الذين ستجرى معهم مقابلات. وبعد إجراء المقابلات، يقوم الفريق بوضع قائمة قصيرة بالمرشحين، دون ترتيبهم، وتقدم هذه القائمة إلى الأمين العام لكي يختار منها من يقع عليه الاختيار من المرشحين.

المبادئ التوجيهية، الفقرة ٨٧:

- (هـ) يقوم مكتب إدارة الموارد البشرية أو من يحل محله بفرز المرشحين؛
- (د) يقوم مكتب إدارة الموارد البشرية أو من يحل محله بإجراء عملية تدقيق شاملة لمرشحي القائمة القصيرة قبل قيام فريق إجراء المقابلات بإحالة القائمة إلى الأمين العام.

٦٧ - ويرى المفتشان أن هناك مشكلتين تنطوي عليهما هذه العملية، هما: (أ) أن أعضاء فريق إجراء المقابلة، وهم من أكبر المسؤولين في المنظمة، يعضون وقتهم في عملية فرز المرشحين؛ (ب) لا يتم التحقق من التفاصيل الدقيقة للبيانات، مثل الدرجات العلمية، والشخصيات المرجعية، وتاريخ العمل، وما إلى ذلك. وتعد هذه المسألة من دواعي القلق الرئيسية وينبغي تصحيحها على وجه السرعة لأنها يمكن أن تتسبب في مخاطر تضر بشدة

بسمعة المنظمة. وفي رأي المفتشين أنه إذا اتبعت المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ٨٧ (هـ) و (و)، فإن فريق إجراء المقابلات سيعنى فقط بالمرشحين المستوفين للشروط المطلوبة، وسيتم التدقيق في بيانات المرشحين المقترحين على الأمين العام، وستختزل فترة اختيار المرشحين وتعيينهم بوجه عام.

قائمة المرشحين القصيرة

٦٨ - أبلغ المفتشان، أثناء المقابلة التي تمت مع أعضاء مكتب رئيس الديوان، بأن الاعتبار الرئيسي عند تعيين وكلاء الأمين العام والأمناء العامين المساعدين هو الجدارة، يليه الاعتبار المتعلق بالتوازن الجنساني والجغرافي، الذي يحظى بنفس القدر من الأهمية. وتود الدول الأعضاء أن تعرف ما هو مجموع عدد المرشحين المتقدمين للوظيفة، وما إذا كان مرشحوها أخذوا في الاعتبار. ويرى المفتشان أنه ما أن تقدم الدول الأعضاء ترشيحاتها، لا ينبغي أن تقدم أي تعقيبات بشأن الترشيحات الفردية إلا إلى المرشحين الذين تتألف منهم القائمة الطويلة و/أو القائمة القصيرة وليس إلى الدول الأعضاء لأن هذه التعقيبات ستضمن معلومات شخصية تخص المرشحين.

٦٩ - وأبلغ المفتشان بأن الأمين العام يصر على أن يقدم إليه فريق إجراء المقابلات الشخصية خياراً من ثلاثة مرشحين على الأقل بالنسبة لأي وظيفة، من بينهم اثني واحدة على الأقل. وفي حالة عدم القيام بذلك، فإنه سيعيد القائمة المقترحة ويطلب بالقيام بعملية البحث من جديد. ويقر الأمين العام بأنه قد يكون من المقبول أحياناً أنه لم يتم العثور على مرشحة لشغل المنصب، ولكن يتعين في هذه الحالة تقديم مبرر سليم، ويجب أن يكون الأمين العام على اقتناع بأن جهود البحث قد تمت على بصورة مرضية. ويقدر المفتشان للأمين العام وكذلك للدول الأعضاء التزامهم بزيادة عدد النساء في الوظائف العليا.

٧٠ - وليست لدى الأمين العام صيغة محددة من أجل تحقيق التوازن الجغرافي لأن معظم المناصب التي يتعامل معها لا تخضع للتوزيع الجغرافي بالمعنى الصحيح للكلمة (انظر المرفق الأول). ويقدم له مكتب إدارة الموارد البشرية بيانات بشأن التوزيع الجغرافي لموظفي المناصب العليا في المنظمة، ويذل قصارى جهده لضمان تحقيق التوازن الجغرافي العادل. وفي حين تعنى أفرقة إجراء المقابلات بوظيفة واحدة على وجه الحصر في كل حالة، فإن الأمين العام يعنى في أحوال كثيرة بأكثر من منصب واحد في الوقت نفسه. وعلى سبيل المثال، فقد يعرض فريق إجراء المقابلة الشخصية (ألف) ثلاثة مرشحين على الأمين العام في وقت يقوم فيه الفريق (باء) بتقديم ترشيحاته لوظيفة أخرى. وعلى الرغم من أن كلا فريقَي إجراء المقابلة الشخصية مستقل ومتميز عن الآخر، فإن كلاهما قد يبحث في أهلية مرشحين من نفس البلد. وهكذا، فإن طلب الأمين العام تزويده بمرشحين متعددين من خلفيات مختلفة إنما هو لضمان أفضل توازن جغرافي وحياساني ممكن فضلاً عن الحيولة دون تقييده في اختياره. وأبلغ المفتشان بأن الأمين العام يتشاور مع كبار مستشاريه، بمن فيهم نائبته، من أجل التوصل إلى قراره النهائي.

٧١ - ويرى الأمين العام أنه مسؤول عن ضمان اختيار الشخص الصالح للوظيفة. وبغية تجنب أي ضغوط لا لزوم لها من جانب الدول الأعضاء التي تروج لمرشحها، قرر أن تظل القائمة القصيرة سرية. ومع أن هذه النقطة قد تكون مثاراً للجدل، يتفق المفتشان مع قرار الأمين العام. فهناك أفراد كثيرون لا يبدون اهتمامهم بالنظر في ترشيحهم إلا إذا ظلت أسماؤهم سرية. وفي مناسبات عديدة، لم يستمر مرشحون جيدون لأنه كان هناك احتمال بالإعلان الرسمي عن القوائم القصيرة. ويمثل هؤلاء الأفراد كوادراً عالية ويشغلون مناصب هامة، غالباً ما تكون سياسية. وقد لا يقبل الكثيرون منهم التعرض لإهانة علنية إذا ما عُرف أنهم قد نظر في أمرهم ولكن لم يتم اختيارهم للوظيفة. ومما يؤسف له أن هناك بعض الحالات التي تنشر فيها أسماء المرشحين في وسائل الإعلام ولكن مصدرها لا يكون المكتب التنفيذي للأمين العام وإنما المرشحون أنفسهم أو مصادر أخرى.

المبادئ التوجيهية، الفقرة ٨٧:

(ز) يتقاسم الأمين العام تقرير فريق إجراء المقابلة الذي يتضمن معلومات تفصيلية على النحو المبين في الفقرة ٨٨ (و) و (ز) في مشاوراته مع الدول الأعضاء؛

(ط) يخطر المرشحون الذين أجريت معهم مقابلات بنتائج عملية التعيين.

٧٢ - وفي حين يتفق المفتشان في الرأي على أن مداولات أفرقة إجراء المقابلات وتوصياتها المقدمة للأمين العام ينبغي أن تكون سرية، فإنهما يعتقدان أنه ينبغي لأفرقة إجراء المقابلات أن تعد تقريراً موجزاً يبين اختصاصاتها، وتشكيل فريق إجراء المقابلة، وعدد الأعضاء في الفريق ورتبتهم الوظيفية، وما إذا تضمن الفريق خبراء خارجيين. فهذه المعلومات، مقرونة بما يكشف عنه للدول الأعضاء من معلومات تتعلق بعدد المرشحين الذين

تتضمنهم القوائم الطويلة والقصيرة، وجنسياتهم، ونوعهم، لن تضر بسرية العملية التداولية سواء بالنسبة إلى أفرقة إجراء المقابلات أو بالنسبة إلى الأمين العام نفسه. وعلاوة على ذلك، ينبغي للأمين العام أن يقوم مرتين سنوياً بإحاطة الممثلين الدائمين بالتعيينات التي تمت في المناصب العليا خلال الشهور الستة الماضية، وأن يتقاسم معهم، شفويّاً أو خطياً، المعلومات المستقاة من التقارير الموجزة لأفرقة إجراء المقابلات الشخصية. ويعتقد المفتشان أنه إذا اتبعت المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ٨٧ (ز) و (ط) و (ل)، فإن ذلك سيلقي مزيداً من الضوء على عملية الاختيار دون المساس بالسرية.

المقابلات الشخصية واتخاذ القرار

٧٣ - أبلغ المفتشان أن الأمين العام أبدى رغبة شديدة في مقابلة المرشحين الذين تم اختيارهم في القوائم النهائية. بيد أن إضافة عبارة "حسب الاقتضاء" في وصف العملية (الفقرة ٤٠ و) تترك الباب مفتوحاً أمام إمكانية ألا يقوم هو بنفسه بإجراء المقابلات مع المرشحين النهائيين (انظر أيضاً الفقرة ٤٣ ز)). ونظراً للضغط الشديد على جدول الأمين العام، فقد يختار أحد كبار مستشاريه (وكيل الأمين العام المسؤول أو رئيس الديوان) لكي يقوم نيابة عنه بإجراء المقابلات مع المرشحين الثلاثة في القائمة القصيرة بالنسبة لوظيفة معينة. وفي هذه الحالات، قد يقرر الأمين العام، بعد أن يقع الاختيار على مرشح معين، أن يتعامل معه قبل موعد مباشرته العمل.

٧٤ - ويرى المفتشان أنه ينبغي الالتزام بالاتساق. وإذا كان لا بد من قيام الأمين العام أو أي مسؤول بإجراء مقابلة مع أي من المرشحين، فإنه ينبغي إجراء المقابلات مع جميع المرشحين، سواء أكانوا داخليين أو خارجيين، لضمان المساواة في المعاملة. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن يجري جميع المقابلات نفس المسؤول سواء أكان الأمين العام أو من يمثله.

وليس من العدل أن تجرى مقابلات مع بعض المرشحين دون سواهم. ويعتقد المفتشان أنه إذا اتبع المبدأ التوجيهي الوارد في الفقرة ٨٧ (ح)، ستكون العملية أكثر عدلاً.

المشاورات

٧٥ - يلزم إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء بالنسبة للمناصب ذات السند التشريعي الذي يتطلب موافقة الجمعية العامة أو مجلس الأمن لدى الترشيح من الأمين العام. وتشمل هذه المناصب وكيل الأمين العام/هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ووكيل الأمين العام/مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ووكيل الأمين العام/موئل الأمم المتحدة، ووكيل الأمين العام/برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ووكيل الأمين العام/مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ووكيل الأمين العام/مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والأمين العام المساعد/مكتب دعم بناء السلام، والمناصب ذات السند التشريعي الذي يتطلب التشاور مع هيئات حكومية دولية، مثل وكيل الأمين العام/وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين في الشرق الأدنى، ومناصب الممثلين الخاصين للأمين العام. وتشمل المشاورات بشأن مناصب الممثلين الخاصين للأمين العام رسالة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن يبلغه فيها اعتزامه تعيين ممثل خاص للأمين العام. ويحيط رئيس مجلس الأمن المجلس علماً باعتزام الأمين العام وينقل إلى الأمين العام "عدم اعتراض" أعضاء المجلس في رسالة يذكر فيها أن أعضاء المجلس أحاطوا علماً باعتزام الأمين العام.

٧٦ - ووجد المفتشان أن هناك تضارباً في تفسير عبارة "تشاور" بين الأمين العام وبعض الدول الأعضاء فيما يتعلق بالتعيينات في المناصب العليا. فقد أعربت بعض الدول الأعضاء عن قلقها لأن ما يجري ببساطة هو أنه يتم إبلاغها بقرارات الأمين العام، في حين أنها تفسر التشاور بمعناه الواسع الذي يقصد به "الاتفاق" أو "الفهم التوافقي". وأوضح المكتب التنفيذي للأمين العام أن الفكرة ليست طلب الموافقة، ولكن التعرف على رد الفعل لتحديد ما يمكن أن ينشأ من صعوبات فيما يتعلق بتعيين ينظر فيه الأمين العام.

٧٧ - ولم يعثر المفتشان على أي وثيقة تتضمن تعريفاً لعبارة "تشاور" مقابل عبارة "معلومات" في الأمم المتحدة إلا في مذكرة موجهة من برنامج الأغذية العالمي ومكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية إلى المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي^(٢٩). وأوضحت المذكرة أن تعبير "بالتشاور مع" وتعبير "بعد التشاور مع" يمثلان، في ممارسة الأمم المتحدة، عملية يتم

(٢٩) تتعلق المذكرة بتعيين المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، الذي يعينه الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة بعد إجراء مشاورات مع المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي.

فيها التعرف على آراء الأطراف التي تمت استشارتها، أو التأكد من هذه الآراء، وأنه لا بد من التمييز بين "الاتفاق" أو "التوافق" أو "التراضي".

٧٨ - وأوضح المكتب التنفيذي للأمين العام أن هناك عملية غير رسمية وعملية رسمية للمشاورات. فما أن ينتهي الأمين العام من إجراء المقابلات مع المرشحين النهائيين ويتخذ قراره بشأن التعيين، يبدأ مشاورات غير رسمية مع الرؤساء/المنسقين من مجموعات الدول الأعضاء، أو الهيئة الحكومية الدولية المعنية، لكي "يختبر" رد الفعل لإزاء اختياره للمرشح الذي يعتزم تعيينه. وذكروا أنه يجري آنذاك شرح

المبادئ التوجيهية، الفقرة ٨٧:

(ك) ينبغي أن يتشاور الأمين العام مع رؤساء/منسقي المجموعات الإقليمية قبل أسبوع واحد على الأقل من إعلان التعيين.

عملية الاختيار للدول الأعضاء، بما في ذلك الإجراءات الأولية، وعدد المرشحين، والمعايير السابقة على فرز المرشحين، وعملية إجراء المقابلات، واختيار المرشحين، دون الكشف عن هوية المرشحين. وهذا التبادل غير الرسمي للآراء تعقبه مشاورات رسمية بعد إقرار الاختيار النهائي.

٧٩ - بيد أن هذه العملية، من حيث التطبيق العملي، يعوزها الاتساق، إذ أنه في بعض الأحيان تجرى المشاورات مع المجموعات الإقليمية بكامل هيئتها، وفي أحيان أخرى تجرى مع الرؤساء/المنسقين فقط. وفي رأي المفتشين، فإنه إذا اتبع المبدأ التوجيهي الوارد في الفقرة ٨٧ (ك)، ستتسم العملية بالوضوح، والتماسك، والتوحد.

الضغط السياسي وحجز الوظائف

٨٠ - اقترحت بعض الدول الأعضاء دعوة ممثليها للعمل ضمن أفرقة إجراء المقابلات لاختيار المرشحين لوظائف كبار المديرين. ومن شأن مشاركة الدول الأعضاء في أفرقة إجراء المقابلات أن يفرض ضغطاً سياسياً أكبر بل وقد يضع عوائق تعترض سبيل العملية وتشيع فيها الفوضى فيما يتعلق بأي دول أعضاء سوف تعمل في أي فريق ولماذا. ويرى المفتشان أنه في حين يتعين على الدول أن تقدم أفضل ما يمكن من المرشحين، فإن الأمين العام، بوصفه المسؤول الإداري الأول في المنظمة، هو الشخص الذي يجب أن يعمل مع مديره وأن يمنحهم ثقته لتنفيذ ولايته. وفي نهاية المطاف، فإن الأمين العام هو المسؤول عن اختياره أمام الدول الأعضاء.

٨١ - وأبلغ المفتشان أثناء المقابلات التي أجريها مع المكتب التنفيذي للأمين العام بأن الأمين العام يدرك الحقائق السياسية التي ينبغي له أن يعبر عنها من خلال المنظمة، وأنه لا وجود لأي منصب محجوز لدولة عضو بعينها. وفي حالة قرر الأمين العام أن أحد رعايا بلد معين سيتم تعيينه في وظيفة ما، فإنه يصر على أن يقدم له هذا البلد مجموعة من المرشحين للنظر فيهم. وإذا

لم يتح له هذا الخيار، فإنه لا يختار مرشحاً ويطلب تقديم ترشيحات جديدة. بيد أن المعلومات الواردة في المرفق الثاني تبين أنه من الناحية التاريخية كانت تحتجز وظائف معينة لدول أعضاء بعينها وأن أيّاً من الأمناء العامين لم ينبج من التعرض للضغط السياسي في هذا الصدد.

٨٢ - واستخدام السلطة التقديرية من أجل التطبيق الفعّال للنهج المتعلق بالعملية والاحتجاج بالحقائق السياسية للمنظمة، وبالتالي استبعاد تعيينات سياسية معينة إنما هو صنوٌ لحجز الوظائف لدول أعضاء، وهو بالضبط ما حذرت منه الجمعية العامة مراراً حسبما ورد في الفقرة ١٥ (ج) و (د) من هذا التقرير. ويعتقد المفتشان أنه إذا اتبعت المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ٨٧ (ب) و (ج)، فإنه سيتم الوفاء بمتطلبات الفقرة ٣ (هـ) من القرار ٢٣٢/٤٦، التي قررت الجمعية العامة بموجبها أنه، كقاعدة عامة، ينبغي ألا يخلف أحد مواطني دولة عضو، مواطناً آخر من الدولة ذاتها في أية وظيفة عليا، وألا يكون هناك احتكار في الوظائف العليا من جانب مواطني أي دولة أو مجموعة دول.

المبادئ التوجيهية، الفقرة ٨٧:
(ب) إصدار إعلانات بالشواغر لجميع الوظائف؛
(ج) ترسل إعلانات الوظائف إلى جميع الدول الأعضاء وإلى جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها.

التناوب الجغرافي

٨٣ - يعتبر المفتشان أن مسألة التناوب الجغرافي مختلفة عن مسألة التوزيع الجغرافي، وقد نشأت بصورة متكررة فيما يتعلق بما حدث في الآونة الأخيرة من تأخر في تعيين وكيل الأمين العام لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، الذي يعين لفترة محددة مدتها سبع سنوات دون إمكانية للتجديد. ويود المفتشان أن يوضحا من البداية أنه لا أحد يشكك في مؤهلات وكيل الأمين العام الجديد لمكتب خدمات الرقابة الداخلية والتي تعد مثالية، ولكن عدداً لا بأس به من الدول الأعضاء أزعمها أن يخلف مرشح من "الشمال" مرشحاً من "الشمال" في المنصب نفسه^(٣٠).

٨٤ - وبمقتضى قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨، يعين وكيل الأمين العام لمكتب خدمات الرقابة الداخلية مع المراعاة الواجبة للتناوب الجغرافي ويسترشد لدى القيام بذلك بأحكام الفقرة ٣ (هـ) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٦. وخلال المقابلات التي أجريت مع كل من الدول الأعضاء ومسؤولي الأمانة العامة، كان واضحاً أن المقصود بالتناوب أن يتم تناوب المنصب بين "الشمال" و "الجنوب"، وأن المقصود بالشمال والجنوب هو البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، على التوالي. وأبلغ المفتشان بأنه على الرغم من أن ذلك المفهوم ليس مكتوباً في أي مكان، هناك مفهوم ضمني بذلك بين الجميع.

(٣٠) خلف وكيل الأمين العام لابوتين، من كندا، وكيل الأمين العام السابق أهليينوس، من السويد.

٨٥ - ولم يكن تعيين وكيل الأمين العام لمكتب خدمات الرقابة الداخلية من بلدان الشمال متوقعاً من الدول الأعضاء في بلدان الجنوب لأنه كان دورها في الحصول على المنصب وفقاً للتفاهم المشترك الذي ينطوي عليه قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء. بل إنه بدا أن هناك تفاهماً غير رسمي بأن يكون المرشح من أفريقيا. وواقع الأمر أن أحد المرشحين النهائيين البارزين كان من أفريقيا، حسبما أبلغ بذلك المكتب التنفيذي للأمين العام، ولكن مع انسحاب المرشح بدا أنه لم يصبح لدى الأمين العام من خيار سوى البدء في البحث من جديد أو أن يعين مرشحاً من دول الشمال لأنه لم يكن هناك مرشح آخر مستوف للشروط من بين بلدان الجنوب.

٨٦ - ويرى المفتشان أنه ليس من المتصور أن تكون هناك ندرة في المرشحين المؤهلين من بلدان الجنوب لهذه الوظيفة. فهذه الوظيفة ليست من الشواغر غير المتوقعة: فالجميع يتفقون في

المبادئ التوجيهية، الفقرة ٨٧:

- (ب) إصدار إعلانات بالشواغر لجميع الوظائف؛
- (ج) ترسل إعلانات الوظائف إلى جميع الدول الأعضاء وإلى جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها؛
- (د) ينبغي التماس المرشحين من المنطقة التي عليها الدور في شغل المنصب.

الرأي على كيفية تطبيق مبدأ التناوب الجغرافي، وهناك قرار يحدد المبادئ التوجيهية لعملية التعيين، ويعلم الجميع بتوقع حدوث الشاغر قبل وقوعه بخمس سنوات، ومن الواضح أنه كان من المعروف للجميع أن من سيخلف شاغل المنصب سيكون من بلدان الجنوب. ويعتقد المفتشان أنه إذا اتبعت المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ٨٧ (ب) و (ج) و (د)، فإن ذلك سيكفل بذل جميع الجهود من أجل الوفاء بمتطلبات الفقرة ٣ (هـ) من القرار ٢٣٢/٤٦ وبأن يكون التعيين وفقاً للتفاهم الضمني حول معنى التناوب الجغرافي.

سادساً - تدابير لتحسين الشفافية: المبادئ التوجيهية والموقع الشبكي

٨٧ - ينبغي لعملية اختيار وتعيين كبار المديرين أن تكون متمشية مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة الفقرة ٣ من المادة ١٠١، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة على النحو المبين في الفقرة ١٥ أعلاه. ويعتقد المفتشان أن تنفيذ المبادئ التوجيهية التالية جنباً إلى جنب مع العملية المحددة في تقرير الأمين العام عن المساءلة (الفقرة ٤٠ أعلاه)، مع الاقتراح بإنشاء موقع شبكي مصمم خصيصاً لنقل معلومات محددة على النحو المبين في الفقرة ٨٨ أدناه، ينبغي أن يؤدي إلى زيادة تحسين الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين.

المبادئ التوجيهية

- (أ) ينبغي تخطيط عملية التعيين بما يسمح بفترة تداخل مدتها أسبوعان على الأقل بين شاغلي الوظيفة؛
- (ب) ينبغي إصدار إعلانات بالشواغر لجميع الوظائف باستثناء المبعوثين الخاصين والمستشارين الشخصيين. بمجرد معرفة أن الشاغر سينشأ، وأن تنص على مسؤوليات محددة بوضوح وعلى المواصفات/الخبرات المحددة التي تتطلبها الوظيفة في عبارات لا لبس فيها؛
- (ج) ينبغي أن ترسل إلى جميع الدول الأعضاء وإلى جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها خلال مهلة شهر على الأقل مذكرات شفوية تحيل إعلانات الشواغر المتعلقة بكل وظيفة؛
- (د) بالنسبة إلى المناصب التي قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تطبق عليها قاعدة التناوب الجغرافي (وفقاً للفقرة ٤٥ أعلاه) بين "الشمال" و"الجنوب"، ينبغي ألا يلتزم المرشحون إلا من المنطقة التي يكون عليها الدور في شغل المنصب. وعلى سبيل المثال، وعلى افتراض أن الشاغل الحالي للمنصب هو من الشمال وينبغي أن يكون خلفه من الجنوب، فإن المذكرات الشفوية التي تتضمن الإعلان عن الشاغر وطلب المرشحين للشاغل التالي للمنصب ينبغي أن ترسل فقط إلى الدول الأعضاء من الجنوب، مع إبلاغ الدول الأعضاء من الشمال بالمعلومات المتعلقة بذلك؛
- (هـ) ينبغي أن يقوم مكتب إدارة الموارد البشرية أو من يحل محله بإجراء الفرز الأساسي لتصفية المرشحين غير المستوفين لمعايير القبول الإلزامية. أما المرشحون المستوفون للشروط الإجبارية التي يتضمنها إعلان الوظيفة فينبغي إحالتهم إلى فريق إجراء المقابلات للنظر في أمر تعيينهم؛
- (و) بمجرد أن يبت فريق إجراء الاستعراض في القائمة القصيرة، ينبغي إعادة هذه القائمة إلى مكتب إدارة الموارد البشرية أو من يحل محله لإجراء عملية تدقيق شاملة للأشخاص المرشحين، وسجل الأداء، والمعلومات المقدمة من المرشحين. وبمجرد أن ينتهي مكتب إدارة الموارد البشرية أو من يحل محله من القيام بهذه العملية تعاد القائمة القصيرة إلى فريق إجراء المقابلات لكي يحيلها إلى الأمين العام ليقوم بعملية الاختيار؛
- (ز) عندما يختتم فريق إجراء المقابلات أعماله، يقوم بإعداد تقرير قصير يتضمن معلومات تفصيلية على النحو المبين في الموقع الشبكي وفقاً للفقرة ٨٨ (و) و (ز) أدناه. ويتقاسم الأمين العام هذا التقرير في مشاوراته مع الدول الأعضاء؛

(ح) ينبغي أن يكون هناك طلب موحد لعملية الاختيار والتعيين. وينبغي معاملة المرشحين على قدم المساواة. وينبغي إجراء مقابلات مع جميع المرشحين وأن يجري هذه المقابلات نفس المسؤول، سواء أكان الأمين العام نفسه أو من يمثله؛

(ط) ينبغي حصول مرشحي القائمة الطويلة والقائمة القصيرة على تعليقات على أدائهم خلال عملية الاختيار إذا ما طلبوا ذلك؛ ولكن ينبغي في جميع الحالات إخطار من أجريت معهم مقابلات بنتائج عملية التعيين. ولا ينبغي تقديم معلومات إلى الدول الأعضاء عن المرشحين الذين رشحتهم هذه الدول. وينبغي تمكين الدول الأعضاء من متابعة تطورات عملية التعيين عن طريق المعلومات المستكملة التي تنشر بصورة دورية على الموقع الشبكي المخصص لذلك على النحو الوارد تفصيله في الفقرة ٨٨ أدناه؛

(ي) إذا وقعت أية حالات خروج عن عملية الاختيار والتعيين، ينبغي للأمين العام أن يكشف عنها بالكامل قبل التعيين أو بمجرد نشوء الحاجة إلى حدوث ذلك؛

(ك) بالنسبة إلى التعيينات التي تتطلب إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء، ينبغي للأمين العام، قبل أسبوع واحد على الأقل من إعلان التعيين، أن يتشاور مع رؤساء/منسقي المجموعات الإقليمية للدول الأعضاء. ويعني التشاور في هذا الصدد أن يقوم الأمين العام بإعلام الرؤساء/المنسقين بالاختيار الذي انتهى إليه، وإعطاء الرؤساء/المنسقين مهلة أسبوع لكي يسجلوا لدى الأمين العام أية شواغل تساور مجموعاتهم الإقليمية. وتقع على عاتق الدول الأعضاء مسؤولية تنظيم نفسها داخل مجموعاتها الإقليمية بما يضمن قيام الرؤساء/المنسقين بالتعبير عن آراء كامل المجموعة الإقليمية؛

(ل) ينبغي للأمين العام عقد إحاطات نصف سنوية للممثلين الدائمين بشأن عملية الاختيار والتعيينات التي تمت خلال الستة أشهر السابقة، يلخص فيها المعلومات الواردة في تقارير أفرقة إجراء المقابلات وفقاً للمبدأ التوجيهي الوارد في الفقرة ٨٧ (ز) أعلاه.

الموقع الشبكي

٨٨ - ينبغي أن يقوم الأمين العام بإنشاء وتعهد موقع شبكي مخصص يتم تحديثه شهرياً على الأقل لنقل معلومات محددة عن تعيينات المناصب العليا في مرتبتي وكيل الأمين العام والأمين العام المساعد إلى الدول الأعضاء والمرشحين المحتملين. وينبغي أن يتضمن الموقع الشبكي معلومات على النحو الموصى به أدناه. وينبغي أن تتاح المعلومات المشار إليها في النقاط من (ج) إلى (هـ) لعامة الجمهور، في حين تقتصر إتاحة المعلومات المشار إليها في النقطتين (أ) و (ب) على البعثات الدائمة:

(أ) قائمة بالتعيينات الحالية في رتبتي وكيل الأمين العام والأمين العام المساعد، التي لا تشمل المبعوثين الخاصين والمستشارين الشخصيين، تتضمن معلومات تشبه في محتواها وعرضها المعلومات الواردة في المرفق الأول. وستتيح هذه المعلومات للدول الأعضاء التخطيط المسبق للعثور على المرشحين الأفضل تأهيلاً؛

(ب) قائمة مستقلة بالشواغر المقبلة من وظائف وكيل الأمين العام والأمين العام المساعد، التي لا تشمل المبعوثين الخاصين والمستشارين الشخصيين، على مدى فترة شهرين. وينبغي أن تستند هذه القائمة حصراً على تاريخ انتهاء كل تعيين بصرف النظر عن نوايا الأفراد أو الأمين العام بتمديد العقود أو إنائها؛

(ج) ينبغي نشر إعلان كل وظيفة شاغرة على الموقع الشبكي بمجرد اتضاح نشوء الشاغر؛

(د) الإشارة إلى نية النشر في وسائل الإعلام المطبوعة والإشارة إلى الحاجة إلى تقديم مساهمات من المجتمع المدني بغرض تنفيذ العملية على نطاق أوسع؛

(هـ) الإشارة إلى الأجل الزمني المتوقع لكل وظيفة شاغرة مع تحديد المواعيد التالية:

'١' موعد تلقي جميع الطلبات؛

'٢' الموعد الذي سيتم فيه الاتصال بالمرشحين لإبلاغهم بموعد المقابلة الشخصية؛

'٣' موعد إبلاغ المرشحين الذين جرت مقابلتهم بنتائج عملية التعيين؛

'٤' الموعد المتوقع لانتهاء المشاورات وإعلان عملية الاختيار النهائية.

(و) الكشف عن اختصاصات أفرقة إجراء المقابلات التي أنشئت لكل وظيفة مع بيان كيفية تشكيل فريق إجراء المقابلة، وعدد أعضائه، ورتبهم، وما إذا كانت وكالات/كيانات و/أو خبراء آخرون جرت دعوتهم للمشاركة في فريق إجراء المقابلة، وسبب ذلك؛

(ز) الكشف عن عدد المرشحين المتقدمين لكل وظيفة، وجنسية ونوع المرشحين الذين قابلهم فريق إجراء المقابلات (القائمة الطويلة)، وأيضاً المرشحين الذين تتضمنهم القائمة القصيرة التي تتضمن توصية فريق إجراء المقابلات إلى الأمين العام؛

(ح) البيان الذي يعلن اختيار المرشح النهائي.

سابعاً - التوصيات

٨٩ - من شأن تنفيذ التوصيتين التاليتين أن يؤدي إلى تحسين المساءلة والشفافية في اختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة.

التوصية ١

٩٠ - ينبغي للجمعية العامة أن توعز إلى المكتب التنفيذي للأمين العام بأن يقوم، على أساس شهري، بإنشاء وتعهد موقع شبكي يخصص لنقل معلومات محددة عن تعيينات كبار المديرين إلى الدول الأعضاء والمرشحين المحتملين على النحو المبين في الفقرة ٨٨ من هذا التقرير.

التوصية ٢

٩١ - ينبغي للجمعية العامة تأييد المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ٨٧ (أ) إلى (ل) من هذا التقرير، وأن توعز إلى الأمين العام أن يتبع هذه المبادئ التوجيهية لدى اختيار وتعيين كبار المديرين جنباً إلى جنب مع العملية المبينة في تقرير الأمين العام عن المساءلة (A/64/640).

وكلاء الأمين العام والأمناء العامون المساعدون اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أثنى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة شاغرة	خاضعة
١	تحالف الحضارات	خورخي سامبايو	الممثل السامي	ممثل	و أ ع		ذكر	البرتغال	١ أيار/مايو ٢٠٠٧	على أساس ٣٠ نيسان/أبريل فترة الاستخدام ٢٠١١ الفعلي		لا	
٢	الخلاف الحدودي نورمان غيرفان بين غيانا وفنزويلا	نورمان غيرفان	الممثل الشخصي	ممثل	و أ ع		ذكر	جامايكا	١ آذار/مارس ٢٠١٠	على أساس ٢٨ شباط/فبراير فترة الاستخدام ٢٠١١ الفعلي		لا	
٣	التزاع الحدودي بين نيكولا ميشيل غينيا الاستوائية وغابون	نيكولا ميشيل	المستشار الخاص والوسيط	مستشار	و أ ع		ذكر	سويسرا	١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨	على أساس ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ الفعلي		لا	
٤	امتنال العراق غينادي ب. لالتزاماته فيما يخص تاراسوف الكويت	غينادي ب. لالتزاماته فيما يخص تاراسوف	المنسق الرفيع المستوى للأمين العام	منسق	و أ ع		ذكر	روسيا	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨	على أساس ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الفعلي		لا	
٥	قبرص	ألكسندر داوئر	المستشار الخاص	مستشار	و أ ع		ذكر	أستراليا	١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨	على أساس ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ الفعلي		لا	

* وكيل الأمين العام = و أ ع، الأمين العام المساعد = أ ع م.

(٣١) وفقاً للقاعدة ٤-٥ (أ) من النظام الأساسي والنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، ST/SGB/2010/6، يُعيّن وكلاء الأمين العام والأمناء العامون المساعدون عادة لمدة تصل إلى خمس سنوات قابلة للتديد أو التجديد. تصدر العقود في أغلب الحالات على أساس سنوي.

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنهى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة التمويل الجغرافي شاغرة	خاضعة
٦	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	شا زوكانغ	وكيل الأمين العام رئيس للشؤون الاقتصادية والاجتماعية	و أ ع	أنهى	ذكر	الصين	١ تموز/يوليه	٢٠٠٧	٣٠ حزيران/يونيه	٢٠١١	نعم العادية	
٧	إدارة الدعم الميداني	سوزانا مالكورا	وكيلة الأمين العام رئيسة للدعم الميداني	و أ ع	أنهى		الأرجنتين	٤ أيار/مايو	٢٠٠٨	٣ أيار/مايو	٢٠١١	نعم العادية	
٨	إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	شعبان محمد شعبان	وكيل الأمين العام رئيس لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	و أ ع		ذكر	مصر	١ آذار/مارس	٢٠٠٧	٢٨ شباط/فبراير	٢٠١١	نعم العادية	
٩	إدارة الشؤون الإدارية	أنجيلا كين	وكيلة الأمين العام رئيسة للشؤون الإدارية	و أ ع	أنهى		ألمانيا	١ حزيران/يونيه	٢٠٠٨	٣١ أيار/مايو	٢٠١١	نعم العادية	
١٠	إدارة الشؤون السياسية	لين باسكو	وكيل الأمين العام رئيس للشؤون السياسية	و أ ع		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١ آذار/مارس	٢٠٠٧	٢٨ شباط/فبراير	٢٠١١	نعم العادية	
١١	إدارة شؤون الإعلام	كيوتاكا أكاساكا	وكيل الأمين العام رئيس للاتصال والإعلام	و أ ع		ذكر	اليابان	١ نيسان/أبريل	٢٠٠٧	٣١ آذار/مارس	٢٠١١	نعم العادية	
١٢	إدارة عمليات حفظ السلام	آلان لوروا	وكيل الأمين العام رئيس لعمليات حفظ السلام	و أ ع		ذكر	فرنسا	٢٤ آب/أغسطس	٢٠٠٨	٢٣ آب/أغسطس	٢٠١١	نعم العادية	
١٣	إدارة شؤون غريغوري ب. ستار	وكيل الأمين العام رئيس لشؤون السلامة والأمن	و أ ع		ذكر		الولايات المتحدة الأمريكية	٣١ أيار/مايو	٢٠٠٩	٣١ أيار/مايو	٢٠١١	نعم العادية	
١٤	اللجنة الاقتصادية نولين هايزر والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	وكيل الأمين العام رئيسة	و أ ع	أنهى			سنغافورة	٢٣ آب/أغسطس	٢٠٠٧	٢٢ آب/أغسطس	٢٠١١	نعم العادية	
١٥	اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا	وكيل الأمين العام رئيسة	و أ ع	أنهى			الأردن	١ تشرين الأول/أكتوبر	٢٠١٠	٣٠ أيلول/سبتمبر	٢٠١٢	نعم العادية	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة	خاضعة
١٦	اللجنة الاقتصادية عبد الله جانيه لأفريقيا	الأمين التنفيذي	رئيس	و أ ع			ذكر	غامبيا	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	نعم	الميزانية العادية	
١٧	اللجنة الاقتصادية يان كويس لأوروبا	الأمين التنفيذي	رئيس	و أ ع			ذكر	سلوفاكيا	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	نعم	الميزانية العادية	
١٨	اللجنة الاقتصادية أليسيا بارسينا لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاربي	الأمينة التنفيذية	رئيسة	و أ ع	أنثى			المكسيك	١ تموز/يوليه ٢٠٠٨	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	نعم	الميزانية العادية	
١٩	المكتب التنفيذي أشا روز ميجيرو للأمين العام	ناتبة الأمين العام	رئيسة	و أ ع	أنثى			تنزانيا	١ شباط/فبراير ٢٠٠٧	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	نعم	الميزانية العادية	
٢٠	المكتب التنفيذي فيجاي ك. نامبيار للأمين العام	رئيس الديوان	رئيس	و أ ع			ذكر	الهند	١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	نعم	الميزانية العادية	
٢١	المحادثات بين اليونان ماثيو نيميتز وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	المبعوث الشخصي	مبعوث	و أ ع			ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١٥ آذار/مارس السنة ٢٠٠٧	١٤ آذار/مارس ٢٠١١	لا		
٢٢	هايتي	بول فارمر	نائب المبعوث الخاص	مبعوث	و أ ع		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١١ آب/أغسطس السنة ٢٠٠٩	١٠ آب/ أغسطس ٢٠١١	لا		
٢٣	هايتي	ويليام ج. كلينتون	المبعوث الخاص	مبعوث	و أ ع		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١٥ حزيران/يونيه السنة ٢٠٠٩	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	لا		
٢٤	فيروس نقص المناعة نقيس صادق البشري/الإيدز في آسيا	المبعوث الخاص	مبعوثة	و أ ع	أنثى			باكستان	١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠١	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	لا		
٢٥	فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في أوروبا الشرقية	المبعوث الخاص	مبعوث	و أ ع							لا	شاغرة	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أثنى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة التمويل الجغرافي شاغرة	خاضعة
٢٦	تنفيذ قرار الجمعية تيري رود لارسن العامة رقم ١٥٥٩ (٢٠٠٤)		المبعوث الخاص	مبعوث	و أ ع		ذكر	الترويج	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥	السنه	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	لا	
٢٧	التمويل الابتكاري فيليب دوست - المستشار الخاص للتنمية	بلازي	المستشار الخاص	مستشار	و أ ع		ذكر	فرنسا	١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	السنه	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	لا	
٢٨	إدارة الإنترنت	نيتين ديساي	مستشار الأمين العام	مستشار	و أ ع		ذكر	الهند	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	على أساس فترة الاستخدام الفعلي	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	لا	
٢٩	مسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال	جون روغي	الممثل الخاص ممثل للأمين		و أ ع		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥			لا	
٣٠	فريق دعم الوساطة جبريل يميني باسولي المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة		كبير الوسطاء	وسيط	و أ ع		ذكر	بوركتينا فاسو	٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨	محدد المدة	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	لا	
٣١	الحجرة	بيتر ساذرلاند	الممثل الخاص ممثل للأمين العام		و أ ع		ذكر	آيرلندا	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	السنه	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	لا	
٣٢	الأهداف الإنمائية جيفري ساكس للألفية		كبير المستشارين	مستشار	و أ ع		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١ شباط/فبراير ٢٠٠٢	السنه	٣١ آب/أغسطس ٢٠١١	لا	
٣٣	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد	يوسف محمود	الممثل الخاص ممثل للأمين العام		و أ ع		ذكر	تونس	١ نيسان/أبريل ٢٠١٠	محدد المدة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	لا	
٣٤	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	إدموند مولي	الممثل الخاص ممثل للأمين العام		و أ ع		ذكر	غواتيمالا	١ نيسان/أبريل ٢٠١٠	محدد المدة	٣١ آذار/مارس ٢٠١١	لا	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة شاغرة	خاضعة
٣٥	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	ميس روجر أ. ميس	الممثل الخاص للاأمين العام	ممثل	و أ ع		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١١ تموز/يوليه ٢٠١٠	محدد المدة	١٠ تموز/يوليه ٢٠١١	لا	
٣٦	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	مكتيب تنسيق فاليري آموس	وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية، منسق الإغاثة في حالات الطوارئ	رئيسة	و أ ع	أنثى		المملكة المتحدة	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	محدد المدة	٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	نعم الميزانية العادية	
٣٧	مكتب شؤون نزع السلاح	سيرجيو دي كيروز دوارتي	الممثل السامي	ممثل	و أ ع		ذكر	البرازيل	١١ تموز/يوليه ٢٠٠٧	محدد المدة	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٠	نعم الميزانية العادية	
٣٨	مفوضية حقوق الإنسان	نافانيثيم بيلاي	المفوضة السامية	رئيسة	و أ ع	أنثى		جنوب أفريقيا	١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨	محدد المدة	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢	نعم الميزانية العادية	
٣٩	مكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	مكتيب الممثل شيخ سيدي ديارا	المستشار الخاص لشؤون أفريقيا والممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	رئيس	و أ ع		ذكر	مالي	١ آب/أغسطس ٢٠٠٧	محدد المدة	٣١ تموز/يوليه ٢٠١١	نعم الميزانية العادية	
٤٠	مكتب خدمات الرقابة الداخلية	كارمان لسويز لابوانت	وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة	رئيسة	و أ ع	أنثى		كندا	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	محدد المدة	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥	نعم الميزانية العادية	
٤١	مكتب الشؤون القانونية	باتريشيا أوبراين	وكيلة الأمين العام للشؤون القانونية	رئيسة	و أ ع	أنثى		آيرلندا	٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٠	محدد المدة	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١	نعم الميزانية العادية	
٤٢	مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتراع المسلح	راديكس كوماراسوامي	الممثلة الخاصة للاأمين العام	ممثلة	و أ ع	أنثى		سري لانكا	١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦	محدد المدة	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	نعم الميزانية العادية	
٤٣	باكستان	رؤوف أنجمنين سويسال	المبعوث الخاص	مبعوث	و أ ع		ذكر	تركيا	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	محدد المدة	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	لا	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة التمويل الجغرافي شاغرة	خاضعة
٤٤	منع الإبادة الجماعية	فرانسيس دينغ	المستشار الخاص للاأمين العام	مستشار	و أ ع		ذكر	السودان	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٣١ تموز/يوليه ٢٠١١	لا	
٤٥	العنف الجنسي في الزراعات	مارغو والستروم	الممثلة الخاصة للاأمين العام	ممثلة	و أ ع	أنثى		السويد	١ نيسان/أبريل ٢٠١٠	٣١ آذار/مارس ٢٠١٢		لا	
٤٦	المستشار الخاص للاأمين البشري	يوكيو تاكاسو	المستشار الخاص	مستشار	و أ ع		ذكر	اليابان	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠			لا	
٤٧	المستشار الخاص للاأمين العام	إقبال رضا	المستشار الخاص للاأمين العام	مستشار	و أ ع		ذكر	باكستان	دولار واحد في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١			لا	
٤٨	المستشار الخاص للاأمين العام	جوزيف ف. ريد	المستشار الخاص للاأمين العام	مستشار	و أ ع		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥	دولار واحد في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١		لا	
٤٩	الرياضة من أجل التنمية والسلام	ويلفريد ليمكي	المستشار الخاص	مستشار	و أ ع		ذكر	ألمانيا	١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨	دولار واحد في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١١		لا	
٥٠	مرض السل	خورخي سامبايو	المبعوث الخاص	مبعوث	و أ ع		ذكر	البرتغال	١ أيار/مايو ٢٠٠٧	على أساس فترة الاستخدام الفعلي		لا	
٥١	ممثل الأمم المتحدة	خوان كلوس	المدير التنفيذي	رئيس	و أ ع		ذكر	إسبانيا	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤	نعم		
٥٢	هيئة الأمم المتحدة للمرأة	ميشيل باشلي	المديرة التنفيذية	رئيسة	و أ ع	أنثى		شيلي	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤		لا	
٥٣	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان	ستافان دي ميستورا	الممثل الخاص للاأمين العام	ممثل	و أ ع		ذكر	السويد	١ آذار/مارس ٢٠١٠	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١		لا	
٥٤	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق	آد ميلكيرت	الممثل الخاص للاأمين العام	ممثل	و أ ع		ذكر	هولندا	٩ تموز/يوليه ٢٠١٠	٨ تموز/يوليه ٢٠١١		لا	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة التمويل الجغرافي شاغرة	خاضعة
٥٥	العملية المختلطة لإبراهيم غمباري للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	إبراهيم غمباري	الممثل الخاص ممثل المشترك	و أ ع			ذكر	نيجيريا	١ كانون الثاني/ محدد المدة يناير ٢٠١٠	١ كانون الثاني/ محدد المدة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	لا	
٥٦	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	سوباتشاي الأمين العام بانيتشباكدي	رئيس	و أ ع			ذكر	تايلند	١ أيلول/سبتمبر محدد المدة ٢٠٠٥	١ أيلول/سبتمبر محدد المدة	٣١ آب/ الميزانية أغسطس ٢٠١٣ العادية	نعم	
٥٧	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون أوليفيرا غوتيريس الملايين	أنطونيو مانويل دي المفوض السامي	رئيس	و أ ع			ذكر	البرتغال	١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥	١٥ حزيران/يونيه	لا		
٥٨	بعثة الأمم المتحدة لإدارة الموقنة في كوسوفو	لامبرتو زانير	الممثل الخاص ممثل للأمين العام	و أ ع			ذكر	إيطاليا	٢٠ حزيران/يونيه محدد المدة ٢٠٠٨	٢٠ حزيران/يونيه محدد المدة	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	لا	
٥٩	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	إيلين مارغريث لوي	الممثلة الخاصة ممثلة للأمين العام	و أ ع		أنثى		الدانمرك	١٦ كانون الثاني/ محدد المدة يناير ٢٠٠٨	١٦ كانون الثاني/ محدد المدة	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	لا	
٦٠	بعثة الأمم المتحدة في السودان	هيلمي منكريوس	الممثل الخاص ممثل للأمين العام	و أ ع			ذكر	جنوب أفريقيا	١ آذار/مارس محدد المدة ٢٠١٠	١ آذار/مارس محدد المدة	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	لا	
٦١	بعثة الأمم المتحدة المشكاملة في تيمور - ليشتي	أميرة حق	الممثلة الخاصة ممثلة للأمين العام	و أ ع		أنثى		بنغلاديش	٣ كانون الثاني/يناير محدد المدة ٢٠١٠	٣ كانون الثاني/يناير محدد المدة	٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	لا	
٦٢	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	تشوي يونغ-جين	الممثل الخاص ممثل للأمين العام	و أ ع			ذكر	جمهورية كوريا	٢٩ تشرين محدد المدة الأول/أكتوبر ٢٠٠٧	٢٩ تشرين محدد المدة	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	لا	
٦٣	مكتب الأمم المتحدة في جنيف	سيرجي المدير العام أوردجونيكيلزه	رئيس	و أ ع			ذكر	روسيا	١ آذار/مارس محدد المدة ٢٠٠٢	١ آذار/مارس محدد المدة	٢٨ شباط/فبراير الميزانية العادية ٢٠١١	نعم	
٦٤	مكتب الأمم المتحدة في نيروبي/ برنامج الأمم المتحدة للبيئة	أكيم شتاينر	المدير العام لمكتب رئيس الأمم المتحدة في نيروبي والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	و أ ع			ذكر	ألمانيا	١٥ حزيران/يونيه محدد المدة ٢٠٠٦	١٥ حزيران/يونيه محدد المدة	١٤ حزيران/يونيه الميزانية العادية ٢٠١٤	نعم	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أثنى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة التمويل الجغرافي شاغرة	خاضعة
٦٥	مكتب الأمم المتحدة في فيينا/ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	يوري فيدوتوف	المدير العام لمكتب رئيس الأمم المتحدة في فيينا والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	رئيس	و أ ع		ذكر	روسيا	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	محدد المدة	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	نعم العادية	
٦٦	مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا	سعيد دجنيت	الممثل الخاص ممثل للأمين العام		و أ ع		ذكر	الجزائر	١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨	محدد المدة	٣١ آذار/مارس ٢٠١١	لا	
٦٧	مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال	أوغسطين ب. ماهيغا	الممثل الخاص ممثل للأمين العام		و أ ع		ذكر	تنزانيا	١ تموز/يوليه ٢٠١٠	محدد المدة	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	لا	
٦٨	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	فيليبو غراندي	المفوض العام	رئيس	و أ ع		ذكر	إيطاليا	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠			لا	
٦٩	منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط	روبرت ه. سيرى	المنسق الخاص/ ممثل للأمين العام	منسق	و أ ع		ذكر	هولندا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨	محدد المدة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	لا	
٧٠	مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون لبنان	مايكل وليامز	المنسق الخاص/ ممثل للأمين العام	منسق	و أ ع		ذكر	المملكة المتحدة	١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧	محدد المدة	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	لا	
٧١	الصحراء الغربية	كريستوفر روس	المبعوث الشخصي	مبعوث	و أ ع		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩	على أساس ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	فترة الاستخدام الثاني/يناير ٢٠١١	لا	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أثنى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة التمويل الجغرافي شاغرة	خاضعة
٧٢	مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي	شارل بيتري	الممثل التنفيذي/ ممثل المنسق المقيم/ منسق الشؤون الإنسانية والمسؤول المعين	أ ع م		ذكر	فرنسا	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١	محدد المدة		لا	
٧٣	مكتب الأمم المتحدة في بوروندي	كارين لاندغرين	الممثل الخاص ممثل ورئيس مكتب الأمم المتحدة في بوروندي	أ ع م	أثنى		السويد	أعلن في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠		محدد المدة		لا	
٧٣	مكتب الأمم المتحدة المتكامل زيودي لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى	سأهلي - وورك	الممثل الخاص ممثل للأمين العام	أ ع م		ذكر	إثيوبيا	١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٩	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	محدد المدة		لا	
٧٤	المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب سميت	مايكل بيتر فلويد	المدير التنفيذي رئيس	أ ع م		ذكر	أستراليا	١٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠	محدد المدة		نعم	
٧٥	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	توماس ستيلزر	الأمين العام رئيس المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات	أ ع م		ذكر	النمسا	٤ آذار/مارس ٢٠٠٨	٣ آذار/مارس ٢٠١١	محدد المدة		نعم	
٧٦	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	كوامي س. جومو	الأمين العام رئيس المساعد للشؤون الاقتصادية	أ ع م		ذكر	ماليزيا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠	محدد المدة		نعم	
٧٧	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	راشيل ن. ماينجا	المستشارة الخاصة مستشارة العنية بالقضايا الجنسانية والتهوض بالمرأة	أ ع م	أثنى		أوغندا	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠	محدد المدة		نعم	
٧٨	إدارة الدعم الميداني	أنتوني بانوري	الأمين العام رئيس المساعد للدعم الميداني	أ ع م		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١	محدد المدة		نعم	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة التمويل الجغرافي شاغرة	خاضعة
٧٩	إدارة شؤون الجمعية فرانس بومان العامة والمؤتمرات		الأمين العام رئيس المساعد لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	رئيس	أ ع م		ذكر	ألمانيا	١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٩	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١١	الميزانية العادية	نعم	
٨٠	إدارة الشؤون الإدارية/المخطط العام لتحديد مباني المقر	مايكل أدلرستين	المدير التنفيذي	رئيس	أ ع م		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١	لا		
٨١	إدارة الشؤون الإدارية/مكتب خدمات الدعم المركزية	وارن إدوارد ساك	الأمين العام رئيس المساعد لخدمات الدعم المركزية	رئيس	أ ع م		ذكر	المملكة المتحدة	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨	١٨ آب/أغسطس ٢٠١١	الميزانية العادية	نعم	
٨٢	إدارة الشؤون الإدارية/مكتب إدارة الموارد البشرية	كاترين بولارد	الأمينة العامة رئيسة المساعدة لإدارة الموارد البشرية	رئيسة	أ ع م	أنثى	ذكر	غيانا	٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٨	٢٦ أيار/مايو ٢٠١١	الميزانية العادية	نعم	
٨٣	إدارة الشؤون الإدارية/مكتب تخطيط الميزانية والحسابات	جون يامازاكي	المراقب المالي رئيس	رئيس	أ ع م		ذكر	اليابان	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨	١٨ آب/أغسطس ٢٠١١	الميزانية العادية	نعم	
٨٤	إدارة الشؤون السياسية	تايي بروك زيريهون	الأمين العام رئيس المساعد للشؤون السياسية	رئيس	أ ع م		ذكر	إثيوبيا	١ أيار/مايو ٢٠١٠	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	لا		
٨٥	إدارة الشؤون السياسية	أوسكار فرنانديز - تارانكو	الأمين العام رئيس المساعد للشؤون السياسية	رئيس	أ ع م		ذكر	الأرجنتين	١ تموز/يوليه ٢٠٠٩	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	الميزانية العادية	نعم	
٨٦	إدارة عمليات حفظ السلام	مستشار عسكري	مستشار عسكري	رئيس	أ ع م		ذكر	السنغال	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	لا		
٨٧	إدارة عمليات حفظ أتول كهاري السلام	الأمين العام رئيس المساعد لعمليات حفظ السلام	الأمين العام رئيس المساعد لعمليات حفظ السلام	رئيس	أ ع م		ذكر	الهند	١ أيار/مايو ٢٠١٠	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	لا		

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة خاضعة التمويل الجغرافي شاغرة
٨٨	إدارة عمليات حفظ السلام	ديميتري تيتوف	الأمين العام رئيس المساعد لمؤسسات سيادة القانون والأمن	أ ع م			ذكر	روسيا	٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧	محدد المدة	٢٩ أغسطس ٢٠١١	آب/ الميزانية العادية نعم
٨٩	المكتب التنفيذي كيم وون-سو للأمين العام	نائب رئيس ديوان رئيس الأمين العام		أ ع م			ذكر	جمهورية كوريا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧	محدد المدة	٣١ الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الميزانية نعم العادية
٩٠	المكتب التنفيذي روبرت أور للأمين العام	الأمين العام رئيس المساعد لتخطيط السياسات		أ ع م			ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤	محدد المدة	٣١ الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الميزانية نعم العادية
٩١	فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في أفريقيا	فيليبس ماناكا	المبعوثة الخاصة مبعوثة	أ ع م		أنثى		بوتسوانا	٢١ أيار/مايو ٢٠٠٧	واحد في السنة	٣١ الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الميزانية لا العادية
٩٢	فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في منطقة البحر الكاربي	فيليبس ماناكا	المبعوثة الخاص مبعوث	أ ع م			ذكر	بربادوس	٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣	واحد في السنة	٣١ الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الميزانية لا العادية
٩٣	حقوقي الإنسان فالتر كالين للمشردين داخلياً	الممثل الممثل		أ ع م			ذكر	سويسرا	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤			الميزانية لا العادية
٩٤	تكنولوجيا تشوي سون - المعلومات هونغ والاتصالات	رئيس هيئة موظفي رئيس تكنولوجيا المعلومات		أ ع م			ذكر	جمهورية كوريا	٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧	محدد المدة	٢٧ أغسطس ٢٠١١	آب/ الميزانية العادية نعم
٩٥	تنفيذ الاستراتيجية مارغاريتا والستروم الدولية للحد من الكوارث	الممثلة الخاصة ممثلة للأمين العام		أ ع م		أنثى		السويد	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩	محدد المدة	٣١ الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الميزانية لا العادية
٩٦	فريق دعم الوساطة عزوز النيفر المشارك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة	نائب كبير وسطاء وسيط		أ ع م			ذكر	تونس	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨	محدد المدة	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الميزانية لا العادية

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أثنى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة شاغرة	خاضعة
٩٧	الآلية المشتركة لمنع أنثي تورونن الحوادث ومواجهتها والمناقشات الدولية في جنيف بشأن الأمن والاستقرار وعودة المشردين داخلياً واللاجئين	ممثل الأمم المتحدة	ممثل	أ ع م	ذكر	فنلندا	١٤ آذار/مارس	محدد المدة	٢٠١٠	٣١ كانون الأول/ديسمبر	٢٠١٠	لا	
٩٨	الملازيا	راي تشامبرز	المبعوث الخاص	مبعوث	أ ع م	ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	١٤ شباط/فبراير	٢٠٠٨	١٣ شباط/فبراير	٢٠١١	لا	
٩٩	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد	ربما صلاح	نايبة الممثل الخاص للأمين العام	أ ع م	أثنى	الأردن	٧ أيار/مايو	٢٠٠٨	محدد المدة	٣١ كانون الأول/ديسمبر	٢٠١٠	لا	
١٠٠	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	هاني عبد العزيز	الممثل الخاص للأمين العام	أ ع م	ذكر	مصر	٥ تشرين الثاني/ نوفمبر	محدد المدة	٢٠٠٩	٤ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠١٠	لا	
١٠١	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	كيفين كينيدي	نائب الممثل الخاص للأمين العام	أ ع م	ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	٨ نيسان/أبريل	محدد المدة	٢٠١٠	٧ نيسان/أبريل	٢٠١١	لا	
١٠٢	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	نايجل فيشر	نائب الممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/المنسق الشؤون الإنسانية	أ ع م	ذكر	كندا	٣ نيسان/أبريل	محدد المدة	٢٠١٠	١٥ تموز/يوليه	٢٠١١	لا	
١٠٣	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق وادوا الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	تشاندر براكاش	قائد القوة	أ ع م	ذكر	الهند	١٣ آب/أغسطس	محدد المدة	٢٠١٠	١٢ آب/ أغسطس	٢٠١١	لا	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة التمويل الجغرافي شاغرة	خاضعة
١٠٤	بعثة منظمة الأمم فيدل ساراسورو المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	نائب الممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية	أ ع م	ذكر	كوت ديفوار	٧ شباط/فبراير	٦ شباط/فبراير	٢٠١١	لا				
١٠٥	بعثة منظمة الأمم ليلي زروقي المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	ناتبة الممثل الخاص للأمين العام	أ ع م	أنثى	الجزائر	١٠ تشرين الأول/أكتوبر	٩ تشرين الأول/أكتوبر	٢٠١٠	لا				
١٠٦	مكتب تنسيق كاترين براغ الشؤون الإنسانية	الأمينة العامة رئيسة المساعدة للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ	أ ع م	أنثى	كندا	١١ شباط/فبراير	١٠ شباط/فبراير	٢٠١١	نعم	الميزانية العادية			
١٠٧	مفوضية حقوق الإنسان	إيفان سيمونوفيتش الأمين العام رئيس المساعد لحقوق الإنسان، نيويورك	أ ع م	ذكر	كرواتيا	١٧ تموز/يوليه	١٦ تموز/يوليه	٢٠١١	لا				
١٠٨	مفوضية حقوق الإنسان	توماس ألكسندر نائب المفوض رئيس السامي لحقوق الإنسان، جنيف	أ ع م	ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	٣٠ كانون الثاني/يناير	٢٩ كانون الثاني/يناير	٢٠١٢	لا				
١٠٩	مفوضية حقوق الإنسان	كانغ كيونغ - هوا نائبة المفوض رئيسة السامي لحقوق الإنسان، جنيف	أ ع م	أنثى	جمهورية كوريا	١ كانون الثاني/يناير	٣١ كانون الأول/ديسمبر	٢٠١٠	نعم	الميزانية العادية			
١١٠	مكتب الشؤون القانونية	د. ستيفن ماتياس الأمين العام رئيس المساعد للشؤون القانونية	أ ع م	ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	٧ أيلول/سبتمبر	٦ أيلول/سبتمبر	٢٠١٢	نعم	الميزانية العادية			
١١١	أمين المظالم	جونستون بركات أمين المظالم رئيس	أ ع م	ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	٢١ نيسان/أبريل	٢٠ نيسان/أبريل	٢٠١٣	نعم	الميزانية العادية			

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفية	خاضعة
١١٢	مكتب دعم بناء جودي تشينغ - السلام	هويكتز	المساعدة لدعم بناء السلام	رئيسة	أ ع م	أنثى		ماليزيا	١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩	١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩	٣١ آب/ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	نعم	الميزانية العادية
١١٣	المركز الإقليمي ميروسلاف يتشا للدبلوماسية الوقائية لآسيا الوسطى		الممثل الخاص ممثل للأمين العام ورئيس	أ ع م			ذكر	سلوفاكيا	١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	لا	
١١٤	كبير منسقي ديفيد نابارو منظومة الأمم المتحدة لإنفلونزا الطيور والبشر		منسق	ممثل	أ ع م		ذكر	المملكة المتحدة	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	لا	
١١٥	المستشار الخاص إدوارد ج. لاك للأمن العام		المستشار الخاص	مستشار	أ ع م		ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٨	٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٨	٢٠ شباط/فبراير ٢٠١١	لا	
١١٦	ممثل الأمم المتحدة - إنغلييورك - كلفي		ناتبة مدير تنفيذي رئيسة	أ ع م	أنثى			السويد	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	لا	
١١٧	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان	مارتن كويلر	نائب الممثل الخاص للأمين العام	ممثل	أ ع م		ذكر	ألمانيا	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٠	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٠	١ نيسان/أبريل ٢٠١١	لا	
١١٨	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان	روبرت واتكز	نائب الممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/المنسق الشؤون الإنسانية	ممثل	أ ع م		ذكر	كندا	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٩	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٩	٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	لا	
١١٩	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق	جيري سكوراتوفيتز	نائب الممثل الخاص للأمين العام	ممثل	أ ع م		ذكر	بولندا	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	لا	
١٢٠	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق	كريستين ماكناب	ناتبة الممثل الخاص للأمين العام/المنسقة المقيمة/المنسقة الشؤون الإنسانية	مثلة	أ ع م	أنثى		السويد	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	لا	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة شاغرة	خاضعة
١٢١	العملية المختلطة للاحتصاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	محمد يونس	نائب الممثل ممثل الخاص المشترك للاحتصاد الأفريقي والأمم المتحدة لشؤون العمليات والإدارة	أ ع م			ذكر	الصومال	١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩	محدد المدة	٣١ آب/أغسطس ٢٠١١	لا	
١٢٢	العملية المختلطة باتريك نيامفومبا للاحتصاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	باتريك نيامفومبا	قائد القوة	أ ع م			ذكر	رواندا	٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩	محدد المدة	١٩ آب/أغسطس ٢٠١١	لا	
١٢٣	العملية المختلطة للاحتصاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور		نائب الممثل ممثل الخاص المشترك للاحتصاد الأفريقي والأمم المتحدة	أ ع م								لا	شاغرة
١٢٤	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	بيتكو دراغانوف	نائب الأمين العام	أ ع م			ذكر	بلغاريا	١ أيار/مايو ٢٠٠٩	محدد المدة	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	نعم العادية	
١٢٥	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	باتريسيا فرانسيس	مديرة تنفيذية	أ ع م		أنثى		جامايكا	٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٦	محدد المدة	٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	لا	
١٢٦	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك الثالث	ناتاليو إيكارما	رئيس البعثة/قائد قائد قوة	أ ع م			ذكر	الغلبين	١٤ شباط/فبراير ٢٠١٠	محدد المدة	١٣ شباط/فبراير ٢٠١١	لا	
١٢٧	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص	ليزا بونتهام	الممثلة الخاصة ممثلة للأمين العام	أ ع م		أنثى		الولايات المتحدة الأمريكية	١٦ آب/أغسطس ٢٠١٠	محدد المدة	١٥ آب/أغسطس ٢٠١١	لا	
١٢٨	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	ت. ألكسندر	نائب المفوض رئيس السامي	أ ع م			ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	محدد المدة		لا	
١٢٩	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	أليبرتو أسارتا كويناس	رئيس البعثة/قائد قائد قوة	أ ع م			ذكر	إسبانيا	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	محدد المدة	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	لا	
١٣٠	مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في سيراليون	مايكل فنون دير	الممثل التنفيذي	أ ع م			ذكر	ألمانيا	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩	محدد المدة	٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	لا	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أثنى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع وظيفة التمويل الجغرافي شاغرة	خاضعة
١٣١	المدرسة الدولية سيلفيا فورمان التابعة للأمم المتحدة		الممثلة الخاصة ممثلة للأمين العام	أ ع م	أثنى			الولايات المتحدة الأمريكية	١ آب/أغسطس ١٩٩٦	محدد المدة	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	لا	
١٣٢	مكتب الأمم زاكاري موبوري- المتحدة للاتحاد مويتا الأفريقي في أديس أبابا		رئيس المكتب	أ ع م		ذكر	كينيا		٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	محدد المدة	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	لا	
١٣٣	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	مصطفى سوماري	نائب الممثل ممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية	أ ع م		ذكر	مالي		٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩	محدد المدة	٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١	لا	
١٣٤	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	هنريتا جوي أينا نياركو مينسا - بونسو	نايبة الممثل الخاص ممثلة	أ ع م	أثنى		غانا		٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧	محدد المدة	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	لا	
١٣٥	بعثة الأمم المتحدة في السودان	جورج شاربوتني	نائب الممثل ممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية	أ ع م		ذكر	فنلندا		٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٠	محدد المدة	١٩ شباط/فبراير ٢٠١١	لا	
١٣٦	بعثة الأمم المتحدة في السودان	جاسبر سينغ ليدر	نائب الممثل ممثل الخاص للأمين العام	أ ع م		ذكر	الهند		١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	محدد المدة	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	لا	
١٣٧	بعثة الأمم المتحدة الشكاملة في تيمور - ليشي	شيغرو موشيدا	نائب الممثل ممثل الخاص للأمين العام	أ ع م		ذكر	اليابان		٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	محدد المدة	٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١	لا	
١٣٨	بعثة الأمم المتحدة الشكاملة في تيمور - ليشي	فين ريسكي - نيلسن	نائب الممثل ممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية	أ ع م		ذكر	الدانمارك		٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦	محدد المدة	٢٧ آب/أغسطس ٢٠١١	لا	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أنثى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع	خاضعة وظيفة شاغرة
١٣٩	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	ندولامب نفوكوي	نائب الممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية	ممثل	أ ع م		ذكر	جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٠	٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١		لا	
١٤٠	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	أبو موسى	النائب الرئيسي للممثل الخاص للأمين العام	ممثل	أ ع م		ذكر	تشاد	١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠		لا	
١٤١	مكتب الأمم المتحدة في جنيف		نائب المدير العام	رئيس	أ ع م				محدد المدة			لا	شاغرة
١٤٢	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا-بيساو	جوزيف موتابوبا	الممثل الخاص للأمين العام	ممثل	أ ع م		ذكر	رواندا	٧ شباط/فبراير ٢٠٠٩	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠		لا	
١٤٣	مكتب الأمم المتحدة في نيروبي/برنامج الأمم المتحدة للبيئة	أنجيلا كروبر	نائبة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	رئيسة	أ ع م	أنثى		ترينيداد وتوباغو	١ شباط/فبراير ٢٠٠٨	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١		لا	
١٤٤	مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال		نائب الممثل الخاص للأمين العام	ممثل	أ ع م				محدد المدة			لا	شاغرة
١٤٥	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	مارغو إليس	نائبة المفوض العام	رئيسة	أ ع م	أنثى		الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠			لا	
١٤٦	مكتب منسق الأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط	ماكسويل غايلارد	نائب المنسق الخاص/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية	ممثل	أ ع م		ذكر	أستراليا	٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٨	٢٩ آذار/مارس ٢٠١١		لا	

رقم مسلسل	الإدارة/الكيان	الاسم	الوظيفة	التصنيف	الرتبة*	أثنى	ذكر	بلد الجنسية	تاريخ التعيين	المركز التعاقدى	مدة التعيين ^(٣١)	مصدر للتوزيع التمويل الجغرافي	خاضعة وظيفة شاغرة
١٤٧	مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان	مارتا رويداس	نائبة المنسق منسقة الخاص/المنسقة المقيمة/منسقة الشؤون الإنسانية	أ ع م	أثنى			إسبانيا	١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	لا	
		روبرت واتكز	نائب المنسق منسق الخاص/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية	أ ع م		ذكر		كندا	أعلن في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠			لا	
١٤٨	هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	روبرت مود	رئيس هيئة رئيس الأركان ورئيس البعثة	أ ع م		ذكر		الترويج	١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩	٩ شباط/فبراير ٢٠١١		لا	
١٤٩	العنف ضد الأطفال	مارتا سانتوس باييس	الممثلة الخاصة ممثلة للأمين العام	أ ع م	أثنى			البرتغال	١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩	٣١ آب/أغسطس ٢٠١١		لا	

موجز	و أ ع	أ ع م	المجموع
المجموع	٧١	٧٨	١٤٩
شاغرة	١	٣	٤
تعيينات أعلنت	—	٢	٢
إناث	١٦	١٩	٣٥
ذكور	٥٤	٥٦	١١٠
تعيينات محددة المدة	٤٧	٦٩	١١٦
تعيينات على أساس فترة الاستخدام الفعلي	٨	صفر	٨
تعيينات على أساس دولار واحد في السنة	١١	٤	١٥
وظائف ممولة من الميزانية العادية	٢٧	٢٠	٤٧
وظائف خاضعة للتوزيع الجغرافي	٢٧	٢٠	٤٧

المرفق الثاني

لمحة تاريخية عن رتب وكلاء الأمين العام والأمناء العامين المساعدين أو ما يعادلها من رتب^(٣٢)

الإدارة	الرتبة	السنة	الاسم	البلد	نوع الجنس
المكتب التنفيذي للأمين العام	و أ ع	٢٠٠٧ - حالياً	آشا-روز ميجيرو	تنزانيا	أنثى
		٢٠٠٧ - حالياً	فيجاي ك. نامبيار	الهند	ذكر
		٢٠٠٥-٢٠٠٦	مارك مالوك براون	المملكة المتحدة	ذكر
		٢٠٠٤-٢٠٠٥	الأخضر الإبراهيمي	الجزائر	ذكر
		٢٠٠٣-٢٠٠٣	موريس سترونغ	كندا	ذكر
		٢٠٠٢-٢٠٠٢	مارتن ليز	المملكة المتحدة	ذكر
		٢٠٠١-٢٠٠١	نفيس إ. صادق	باكستان	أنثى
		١٩٩٩-١٩٩٩	محمد سحنون	الجزائر	ذكر
		١٩٩٩-١٩٩٩	ديغو كوردوفيز	إكوادور	ذكر
		١٩٩٩-١٩٩٩	جامشيد ك.أ. ماركر	باكستان	ذكر
	أ ع م:	١٩٩٨-٢٠٠٦	لويز فريشيت	كندا	أنثى
		١٩٩٧-٢٠٠٥	إقبال رضا	باكستان	ذكر
		١٩٩٧-٢٠٠١	موريس سترونغ	كندا	ذكر
		١٩٩٣-١٩٩٦	شينمايا ر. غاريخان	الهند	ذكر
		١٩٩٢-١٩٩٢	جوزيف فيرنر ريد	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
		١٩٨٢-١٩٩٢	فيرندرا دايل	الهند	ذكر
		١٩٧٨-١٩٨١	رفيع الدين أحمد	باكستان	ذكر
		١٩٦١-١٩٧٢	شاكرافاتي ف. ناراسيمهان	الهند	ذكر
		١٩٥٣-١٩٦١	أندرو و. كوردي	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
		٢٠٠٧ - حالياً	كيم وون-سو	جمهورية كوريا	ذكر
		٢٠٠٥-٢٠٠٦	أليسبا بارسينا ايارا	المكسيك	أنثى
		٢٠٠٤ - حالياً	روبرت أور	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
		٢٠٠٤-٢٠٠٥	إليزابيث ليندغماير	فرنسا	أنثى
		٢٠٠٢-٢٠٠٣	باتريشيا م. دورانت	جامايكا	أنثى
		٢٠٠٢-٢٠٠٢	ديغو آريا	فنزويلا	ذكر
		٢٠٠١-٢٠٠٢	مايكل دويل	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر

(٣٢) المصدر: حوليات الأمم المتحدة، نظام الأمم المتحدة للبحث عن المعلومات (يونيك)، مكتبة الأمم المتحدة داغ همرشولد.

١٩٩٩-١٩٩٨	مايلز ستوبي	غيانا	ذكر
٢٠٠٢-١٩٩٧	جيليان م. سورنسن	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى
٢٠٠٠-١٩٩٧	جون روغي	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٩٦-١٩٩٥	روزاريو غرين	المكسيك	أنثى
١٩٩٤-١٩٩٤	بينيتا فيريرو-فالدنر	النمسا	أنثى
١٩٩٤-١٩٩٢	ألفارو دي سوتو	بيرو	ذكر
١٩٩٦-١٩٩١	جان كلود إيمي	هايتي	ذكر
١٩٩٠-١٩٨٨	ألفارو دي سوتو	بيرو	ذكر
١٩٩٣-١٩٨٦	علي إ. تيمور	مصر	ذكر
<hr/>			
٢٠٠٨ - حالياً	سوزانا مالكورا	الأرجنتين	أنثى
٢٠٠٩ - حالياً	أنتوني بانوري	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
٢٠٠٨-٢٠٠٧	جين هول لوت	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى
<hr/>			
٢٠٠٨ - حالياً	آلان لوروا	فرنسا	ذكر
٢٠٠٨-٢٠٠٠	جان ماري غيهينو	فرنسا	ذكر
٢٠٠٠-١٩٩٧	بيرنار مي	فرنسا	ذكر
١٩٩٦-١٩٩٣	كوفي ع. عنان	غانا	ذكر
١٩٩٣-١٩٩٢	مارك إ. غولدينغ	المملكة المتحدة	ذكر
٢٠١٠ - حالياً	أتول كهاري	الهند	ذكر
٢٠١٠ - حالياً	باباكار غاي	السنغال	ذكر
٢٠١٠-٢٠٠٨	شيكاديبيا أوبياكور	نيجيريا	ذكر
٢٠٠٧ - حالياً	ديميتري تيتوف	الاتحاد الروسي	ذكر
٢٠١٠-٢٠٠٧	إدموند مولي	غواتيمالا	ذكر
٢٠٠٧-٢٠٠٣	جين هول لوت	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى
٢٠٠٣-٢٠٠١	مايكل أ. شيهان	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
٢٠٠٧-١٩٩٩	ألفارو دي سوتو	بيرو	ذكر
١٩٩٩-١٩٩٨	تشوي يونغ-جين	جمهورية كوريا	ذكر
٢٠٠٧-١٩٩٧	هادي عناي	تونس	ذكر
١٩٩٨-١٩٩٤	مانفرد إيسيل	ألمانيا	ذكر
١٩٩٦-١٩٩٣	إقبال رضا	باكستان	ذكر
١٩٩٢-١٩٩٢	كوفي ع. عنان	غانا	ذكر
١٩٧٧-١٩٧٥	رفيع الدين أحمد	باكستان	ذكر
١٩٧٤-١٩٧٣	عصمت كتاني	العراق	ذكر
<hr/>			
٢٠٠٧ - حالياً	ب. لين باسكو	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
٢٠٠٧-٢٠٠٥	إبراهيم أ. غمباري	نيجيريا	ذكر
٢٠٠٢-١٩٩٩	إبراهيم أ. غمباري	نيجيريا	ذكر

ذكر	المملكة المتحدة	كيران بريندرغاست	٢٠٠٥-١٩٩٧
ذكر	تونس	محمود المستيري	١٩٩٥-١٩٩٥
ذكر	المملكة المتحدة	مارك إ. غولدينغ	١٩٩٦-١٩٩٣
ذكر	الاتحاد الروسي	فلاديمير بيتروفسكي	١٩٩٣-١٩٩٢
ذكر	سيراليون	جيمس جونا	١٩٩٤-١٩٩١
ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	رونالد إ. سبايرز	١٩٩١-١٩٨٩
ذكر	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	فاسيلي س. سافرونتشوك	١٩٩١-١٩٨٧
ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	جوزيف فيرنر ريد	١٩٨٨-١٩٨٧
ذكر	المملكة المتحدة	مارك إ. غولدينغ	١٩٩١-١٩٨٦
ذكر	باكستان	رفيع الدين أحمد	١٩٨٦-١٩٨٣
ذكر	إكوادور	دييغو كوردوفيز	١٩٨٨-١٩٨١
ذكر	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	فياتشيسلاف أ. أوستينوف	١٩٨٦-١٩٨١
ذكر	الصومال	عبد الرحيم أبي فرح	١٩٩٠-١٩٧٩
ذكر	النيجر	إيسوفو سيدو دجيرماكويي	١٩٨٢-١٩٧٩
ذكر	بيرو	خافيير بيريز دي كويلار	١٩٨٠-١٩٧٩
ذكر	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ميخائيل د. سيتينكو	١٩٨٠-١٩٧٨
ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	ويليام ب. بوفوم	١٩٨٦-١٩٧٦
ذكر	المملكة المتحدة	براين إ. أوركهارت	١٩٨٦-١٩٧٤
ذكر	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	أركادي ن. شيفشينكو	١٩٧٧-١٩٧٣
ذكر	الصين	تانغ مينغ-تشاو	١٩٧٨-١٩٧٢
ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	برادفورد مورس	١٩٧٥-١٩٧٢
ذكر	الأرجنتين	روبرتو إ. غوير	١٩٧٨-١٩٧١
ذكر	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ليونيد ن. كوتاكوف	١٩٧٢-١٩٦٨
ذكر	النيجر	إيسوفو سيدو دجيرماكويي	١٩٧٢-١٩٦٧
ذكر	غواتيمالا	خوسي رولز - بينيت	١٩٧٠-١٩٦٥
ذكر	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	أليكسي إ. نيسترينكو	١٩٦٧-١٩٦٥
ذكر	نيجيريا	غودفري ك. ج. أماشري	١٩٦٥-١٩٦٣
ذكر	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	فلاديمير ب. سوسلوف	١٩٦٤-١٩٦٣
ذكر	الجمهورية العربية المتحدة	عمر لطفي	١٩٦٣-١٩٦٢

١٩٦٣-١٩٦٢	بفغيني د. كيسيليف	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
١٩٦١-١٩٦٠	جورجي ب. أركاديف	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
١٩٦٠-١٩٥٩	شاكرافارتي ف. ناراسميها	الهند	ذكر
١٩٥٩-١٩٥٨	أناتولي ف. دوبرينين	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
١٩٥٨-١٩٥٨	همفري تريفيليان	المملكة المتحدة	ذكر
١٩٦٤-١٩٥٦	دراغوسلاف بروتيتش	يوغوسلافيا	ذكر
١٩٧٠-١٩٥٤	رالف بانش	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٥٧-١٩٥٤	بنيامين أ. كوهين	شيلي	ذكر
١٩٥٦-١٩٥٣	ايليا س. تشيرنيشيف	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
١٩٥٣-١٩٥٣	فيكتور هوو	الصين	ذكر
١٩٥٣-١٩٥٢	قسطنطين إ. زينتشينكو	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
٢٠١٠ - حالياً	تاي - بروك زيريهون	إثيوبيا	ذكر
٢٠٠٩ - حالياً	أوسكار فرنانديز-تارانكو	الأرجنتين	ذكر
٢٠١٠-٢٠٠٧	هيلمي منكريوس	إريتريا	ذكر
٢٠٠٨-٢٠٠٥	أنجيلا كين	ألمانيا	أنثى
٢٠٠٧-٢٠٠٤	خافيير روبيريز	إسبانيا	ذكر
٢٠٠٧-٢٠٠٢	توليميني كالوموه	ناميبيا	ذكر
٢٠٠٥-٢٠٠٠	دانيلو تورك	سلوفينيا	ذكر
٢٠٠١-١٩٩٧	إبراهيم فال	السنغال	أنثى
١٩٩٩-١٩٩٥	ألفارو دي سوتو	بيرو	ذكر
١٩٩٥-١٩٩٥	غ. ب. شليتير - سيلفا	البرازيل	ذكر
١٩٩٦-١٩٩٤	لانسانا كوياتي	غينيا	ذكر
١٩٩٤-١٩٩٤	روزاريو غرين	المكسيك	أنثى
١٩٩٣-١٩٩٢	بينون فاهي سيفان	قبرص	ذكر
١٩٩٢-١٩٩٢	جياندومينيكيو بيكو	إيطاليا	ذكر
١٩٩٢-١٩٩١	ألفارو دي سوتو	بيرو	ذكر
١٩٩١-١٩٨٧	سوتيريوس موسوريس	اليونان	ذكر
١٩٩٠-١٩٨٧	جيمس و.س. جونا	سيراليون	ذكر
١٩٨٦-١٩٨٥	إقبال أ. أخوند	باكستان	ذكر
١٩٨٦-١٩٨٥	نجم الدين س. الرفاعي	سوريا	ذكر
١٩٨٥-١٩٨٤	روبير مولر	فرنسا	ذكر

أ ع م:

١٩٨٤-١٩٨٤	جورج ل. شيري	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٨٦-١٩٨٣	فو - تشين ليو	الصين	ذكر
١٩٨٤-١٩٨٣	إينوغا ريدي	الهند	ذكر
١٩٨١-١٩٨٠	أحمد الصافي	تونس	ذكر
١٩٨٠-١٩٨٠	فو - تشين ليو	الصين	ذكر
١٩٧٩-١٩٧٩	إلتر تركمان	تركيا	ذكر
١٩٨١-١٩٧٨	غوردون ك. غوندرى	كندا	ذكر
١٩٧٨-١٩٧٣	عبد الرحيم أبي فرح	الصومال	ذكر
١٩٧٣-١٩٧٢	برايان إ. أوركهارت	المملكة المتحدة	ذكر
١٩٤٨-١٩٤٦	أركادي سوبوليف	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
٢٠٠٩ - حالياً	غريغوري ب. ستار	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
٢٠٠٨-٢٠٠٥	ديفيد فينيس	المملكة المتحدة	ذكر
٢٠٠٧ - حالياً	شا زوكانغ	الصين	ذكر
٢٠٠٣-٢٠٠٧	خوسيه أنطونيو أوكامبو	كولومبيا	ذكر
١٩٩٦-١٩٩٦	جين يونغجيان	الصين	ذكر
١٩٩٦-١٩٩٣	جان - كلود ميليرون	فرنسا	ذكر
٢٠٠٢-١٩٩٢	نيتين ديساي	الهند	ذكر
١٩٩٥-١٩٩١	حي تشاوزو	الصين	ذكر
١٩٩١-١٩٨٩	أنطوان بلانكا	فرنسا	ذكر
١٩٩١-١٩٨٧	رفيع الدين أحمد	باكستان	ذكر
١٩٩٠-١٩٨٥	كسي كيمي	الصين	ذكر
١٩٨٦-١٩٨٢	شعيب عثمان يولاه	نيجيريا	ذكر
١٩٨٤-١٩٧٩	بي جيلونغ	الصين	ذكر
١٩٨٨-١٩٧٨	جان لوي ريبير	فرنسا	ذكر
١٩٨١-١٩٧٨	ك. ك. س. دادزبي	غانا	ذكر
١٩٧٧-١٩٧٥	غابرييل فان ليتام	فرنسا	ذكر
١٩٧٨-١٩٧٣	إيسوفو سيدو دجيرماكوي	النيجر	ذكر
١٩٧٤-١٩٥٤	فيليب دي سينس	فرنسا	ذكر
٢٠٠٨ - حالياً	توماس ستيلزر	النمسا	ذكر
٢٠٠٥ - حالياً	جومو كوامي سوندارام	ماليزيا	ذكر
٢٠٠٤ - حالياً	راشيل ماينانجا	أوغندا	أنثى
٢٠٠٧-١٩٩٨	باتريسيو م. سيفيلي	إيطاليا	ذكر
٢٠٠٣-١٩٩٧	أنجيلا إ. ف. كينغ	جامايكا	أنثى
١٩٨٧-١٩٨٧	ميريديث أليستر ماكتاير	غرينادا	ذكر

١٩٨٦-١٩٨٦	تامار أوبنهايمر	كندا	أنثى
١٩٩٢-١٩٨٥	غوران ب. أوهلين	السويد	ذكر
١٩٨٧-١٩٨٥	لويس ماريا غوميز	الأرجنتين	ذكر
١٩٨٦-١٩٨٤	سوتيريوس موسوريس	اليونان	ذكر
١٩٨٦-١٩٨٤	فلاديمير س. بوزارسكي	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
١٩٩١-١٩٨١	إنريكي نير هورست	فنزويلا	ذكر
١٩٨٥-١٩٨١	ليتيسيا ر. شاهاني	الفلبين	أنثى
١٩٨٣-١٩٨١	روبير مولر	فرنسا	ذكر
١٩٨٦-١٩٧٨	مارغاريت جوان آنستي	المملكة المتحدة	أنثى
١٩٨٤-١٩٧٨	بيتر هانسن	الدانمرك	ذكر
١٩٨٤-١٩٧٨	ب. ن. دهار	الهند	ذكر
١٩٨٠-١٩٧٨	دييغو كوردوفيز	إكوادور	ذكر
١٩٨٠-١٩٧٢	هيلفي سيبلا	فنلندا	أنثى
١٩٧٢-١٩٧٢	عبد الرحيم أبي فرح	الصومال	ذكر
١٩٧١-١٩٦٢	فيكتور هوو	الصين	ذكر
١٩٥٤-١٩٥١	غيوم جورج - بيكو	فرنسا	ذكر
١٩٥١-١٩٤٦	ديفيد ك. أوين	المملكة المتحدة	ذكر
١٩٥٠-١٩٤٦	هانري لوجي	فرنسا	ذكر
إدارة شؤون الجمعية العامة و أ ع: ٢٠٠٧ - حالياً			
وخدمات المؤتمرات وأسلافها			
٢٠٠٦-٢٠٠١	تشين جيان	الصين	ذكر
٢٠٠٠-١٩٩٧	يونغجيان جين	الصين	ذكر
١٩٩١-١٩٨٢	أوجينيوس فيزنر	بولندا	ذكر
١٩٨١-١٩٧٢	بوهدان ليفاندوفسكي	بولندا	ذكر
١٩٧١-١٩٦٢	غيري نوسيك	تشيكوسلوفاكيا	ذكر
١٩٦١-١٩٥٤	فيكتور هوو	الصين	ذكر
٢٠٠٩ - حالياً	فرانز بومان	ألمانيا	ذكر
٢٠٠٩-٢٠٠٦	يوهانس مينغيشا	إثيوبيا	ذكر
٢٠٠٥-٢٠٠٤	أنجيلا كين	ألمانيا	أنثى
٢٠٠٣-٢٠٠١	مايلز ستوبي	غيانا	ذكر
٢٠٠٠-١٩٩٧	فيدريكو ريسكو - كويتانا	شيلي	ذكر
١٩٥٤-١٩٥٣	شامالدهاري لال	الهند	ذكر
١٩٤٩-١٩٤٦	أدريانوس أدريان بيلت	هولندا	ذكر

إدارة الشؤون الإدارية	و أ ع:	٢٠٠٨ - حالياً	أنجيلا كين	ألمانيا	أنثى
		٢٠٠٨-٢٠٠٧	أليسبا بارسينا إيارا	المكسيك	أنثى
		٢٠٠٦-٢٠٠٥	كريستوفر بانكروفت	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
			بورنهام		
		٢٠٠٥-٢٠٠٣	كاثرين بيرتيني	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى
		٢٠٠٢-١٩٩٤	جوزيف إ. كونور	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
		١٩٩٣-١٩٩٣	ميليسا ويلز	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى
		١٩٩٢-١٩٩٢	ديك ثورنبرغ	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
		١٩٩١-١٩٩١	ريتشارد فوران	كندا	ذكر
		١٩٩٠-١٩٩٠	مارتي أهتيساري	فنلندا	ذكر
		١٩٨٩-١٩٨٩	لويس ماريا غوميز	الأرجنتين	ذكر
		١٩٨٨-١٩٨٧	مارتي أهتيساري	فنلندا	ذكر
		١٩٨٦-١٩٨٢	باتريسيو رويداس	إسبانيا	ذكر
		١٩٨١-١٩٧٩	هيلموت ف. ديباتين	جمهورية ألمانيا الاتحادية	ذكر
		١٩٧٨-١٩٧٢	جورج ف. ديفيدسون	كندا	ذكر
		١٩٧١-١٩٧١	هوراشيو كيث ماثيوز	المملكة المتحدة	ذكر
		١٩٧٠-١٩٦٨	أندرو أ. ستارك	المملكة المتحدة	ذكر
		١٩٦٧-١٩٥٤	أنهي عمل إدارة الخدمات الإدارية والمالية		
		١٩٥٣-١٩٤٦	بايرون برايس	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
إدارة الشؤون الإدارية/المخطط العام أ ع م:	٢٠٠٧ - حالياً	مايكل أدلرستين	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر	
لتجديد مبادئ المقر		٢٠٠٦-٢٠٠٥	لويس فريدريك رويتير	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
			الرابع		
		٢٠٠٤-٢٠٠٤	شاغرة		
		٢٠٠٤-٢٠٠٣	توشيو كي نيوا	اليابان	ذكر
إدارة الشؤون الإدارية/مكتب أ ع م:	٢٠٠٨ - حالياً	وارن ساك	المملكة المتحدة	ذكر	
خدمات الدعم المركزية		٢٠٠٧-٢٠٠٣	أندرو توه	سنغافورة	ذكر
		٢٠٠٣-١٩٩٨	توشيو كي نيوا	اليابان	ذكر
		١٩٩٧-١٩٩٤	بينون فاهي سيفان	قبرص	ذكر
		١٩٩٣-١٩٩٣	كارول ر. طومسون	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى
		١٩٩٣-١٩٩٢	فرنسواز سيسلاك	فرنسا	أنثى
		١٩٩٢-١٩٨٧	ريتشارد فوران	كندا	ذكر
		١٩٨٦-١٩٨٤	أليس ويل	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى

١٩٨٣-١٩٧٧	كليتون تيمبريل	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٧٦-١٩٧٢	روبرت ج. راين	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٧١-١٩٥٣	ديفيد ب. فون	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٥٣-١٩٤٧	بايرون و. وود	كندا	ذكر
١٩٤٧-١٩٤٦	جون ب. هاتسون	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
إدارة الشؤون الإدارية/مكتب إدارة أ ع م: ٢٠٠٨ - حالياً			
الموارد البشرية			
٢٠٠٨-٢٠٠٥	جان بيغل	نيوزيلندا	أنثى
٢٠٠٥-٢٠٠٣	روزماري ماكيري	آيرلندا	أنثى
٢٠٠٣-١٩٩٧	رفيعة سليم	ماليزيا	أنثى
١٩٩٦-١٩٩٤	دينيس ج. هاليدى	آيرلندا	ذكر
١٩٩٣-١٩٩٣	كريستين دودسون	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى
١٩٩٢-١٩٩٢	أرماندو دو كي غونزاليس	كولومبيا	ذكر
١٩٩١-١٩٩٠	عبد سيس	السنغال	ذكر
١٩٨٩-١٩٨٧	كوفي ع. عنان	غانا	ذكر
١٩٨٧-١٩٨٥	مرسيدس بوليدو دي	فنزويلا	أنثى
بريسينو			
١٩٨٦-١٩٨٣	لويس - باسكال نيغر	مالي	ذكر
١٩٨٢-١٩٨٢	ليلي دوس	مصر	أنثى
١٩٨٦-١٩٧٩	جيمس و. س. جونا	سيراليون	ذكر
١٩٧٨-١٩٦٩	محمد حبيب غراب	تونس	ذكر
١٩٦٧-١٩٦٢	ألكسندر ماكفاركوهار	المملكة المتحدة	ذكر
١٩٦١-١٩٥٩	و. أ. ب. هاميلتون	المملكة المتحدة	ذكر
١٩٥٨-١٩٥٨	جون ماكديارميد	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٥٧-١٩٥٤	ج. أ. سي. روبرتسون	المملكة المتحدة	ذكر
إدارة الشؤون الإدارية/مكتب أ ع م: ٢٠٠٨ - حالياً			
تخطيط البرامج والميزانية والحسابات			
٢٠٠٨-٢٠٠٥	وارن ساك	المملكة المتحدة	ذكر
٢٠٠٥-١٩٩٦	جان - بيير هالبواكس	موريشيوس	ذكر
١٩٩٥-١٩٩٢	يوكيو تاكاسو	اليابان	ذكر
١٩٩٢-١٩٩٢	ريتشارد فوران	كندا	ذكر
١٩٩١-١٩٩٠	كوفي ع. عنان	غانا	ذكر
١٩٨٩-١٩٨٧	لويس ماريا غوميز	الأرجنتين	ذكر
١٩٨٦-١٩٨٢	ريتشارد فوران	كندا	ذكر

ذكر	إسبانيا	باتريسيو رويداس	١٩٨١-١٩٧٩		
ذكر	جمهورية ألمانيا الاتحادية	هيلموت ف. دييأتين	١٩٧٨-١٩٧٤		
ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	ويلبر ه. زيهل	١٩٧٣-١٩٧٢		
ذكر	نيوزيلندا	بروس ر. تورنر	١٩٧١-١٩٥٥		
ذكر	آيسلندا	ه. سي. أندرسن	١٩٥٤-١٩٥٤		
ذكر	اليابان	كيوتاكا أكاساكا	٢٠٠٧ - حالياً	و أ ع:	إدارة شؤون الإعلام
ذكر	الهند	شاشي ثارور	٢٠٠٧-٢٠٠١		
ذكر	اليابان	كينساكو هوغن	٢٠٠١-١٩٩٨		
ذكر	بولندا	أوجينيوس فيزنر	١٩٩٢-١٩٩٢		
أنثى	كندا	تيريز باكي - سيفيني	١٩٩١-١٩٨٧		
ذكر	اليابان	ياسوشي أكاشي	١٩٨٦-١٩٧٩		
ذكر	البرازيل	هيرنان تافاريس دي سا	١٩٦٤-١٩٦٠		
ذكر	باكستان	أحمد س. بخاري	١٩٥٨-١٩٥٤		
ذكر	لبنان	سمير صنبر	١٩٩٧-١٩٩٤	أ ع م:	
ذكر	إيطاليا	ماركو فيانييلو - كيودو	١٩٩٣-١٩٩٣		
ذكر	اليابان	غينيشي أكاتاني	١٩٧٨-١٩٧٢		
ذكر	باكستان	آغا عبد الحميد	١٩٧١-١٩٦٨		
ذكر	شيلي	بنيامين أ. كوهين	١٩٥٤-١٩٤٦		
أنثى	سنغافورة	نولين هازير	٢٠٠٧ - حالياً	و أ ع:	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
ذكر	جمهورية كوريا	كيم هاك - سو	٢٠٠٧-٢٠٠٠		
ذكر	إندونيسيا	أدريانوس موي	٢٠٠٠-١٩٩٥		
أنثى	اليابان	سايكو تاكاهاشي	١٩٩٤-١٩٩٤		
ذكر	باكستان	رفيع الدين أحمد	١٩٩٤-١٩٩٢		
ذكر	بنغلاديش	س. أ. م. س. كيريا	١٩٩٢-١٩٨١		
ذكر	إندونيسيا	ج. ب. ب. ماراميس	١٩٨١-١٩٧٣		
ذكر	ميانمار	يو نيون	١٩٧٣-١٩٥٩		
ذكر	الهند	شاكرافارتي ف. ناراسميها	١٩٥٩-١٩٥٦		
ذكر	الهند	ب. س. لوكاناتان	١٩٥٦-١٩٤٧		
أنثى	الأردن	ربما خلف	٢٠١٠ - حالياً	و أ ع:	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
ذكر	قطر	بدر الدفع	٢٠١٠-٢٠٠٧		
أنثى	مصر	مرفت تلاوي	٢٠٠٧-٢٠٠٠		
ذكر	مصر	حازم الببلاوي	٢٠٠٠-١٩٩٥		

ذكر	سوريا	صباح الدين البكحاجي	١٩٩٥-١٩٩٣		
ذكر	الأردن	تيسير عبد الجابر	١٩٩٣-١٩٨٩		
ذكر	الأردن	محمد سعيد النابلسي	١٩٨٨-١٩٨٥		
ذكر	اليمن	محمد سعيد العطار	١٩٨٥-١٩٧٤		
ذكر	غامبيا	عبد الله جانيه	٢٠٠٥ - حالياً	و أ ع:	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
ذكر	غانا	كينغسلي أمواكو	٢٠٠٥-١٩٩٥		
ذكر	الجزائر	العياشي ياكور	١٩٩٥-١٩٩٢		
ذكر	غينيا	عيسى دياو	١٩٩٢-١٩٩١		
ذكر	نيجيريا	أديبايو أديجي	١٩٩١-١٩٧٥		
ذكر	غانا	روبرت ك. أ. غاردينر	١٩٧٥-١٩٦١		
ذكر	السودان	مكي عباس	١٩٦١-١٩٥٩		
ذكر	سلوفاكيا	يان كوبيس	٢٠٠٩ - حالياً	و أ ع:	اللجنة الاقتصادية لأوروبا
ذكر	بولندا	ماريك بيلكا	٢٠٠٨-٢٠٠٥		
أثنى	سلوفاكيا	برييتا شموغنيروفا	٢٠٠٥-٢٠٠٢		
أثنى	بولندا	دانوتا هوبنر	٢٠٠١-٢٠٠٠		
ذكر	فرنسا	إيف بيرتلو	٢٠٠٠-١٩٩٣		
ذكر	النمسا	جيرالد هينترغير	١٩٩٣-١٩٨٧		
ذكر	فنلندا	كلوس سارغرن	١٩٨٦-١٩٨٣		
ذكر	يوغوسلافيا	يانيز ستانوفنيك	١٩٨٢-١٩٦٨		
ذكر	يوغوسلافيا	فلاديمير فيليبيت	١٩٦٧-١٩٦٠		
ذكر	فنلندا	ساكاري تيوميوي	١٩٦٠-١٩٥٧		
ذكر	السويد	غونار ميردال	١٩٥٧-١٩٤٧		
أثنى	المكسيك	أليسيا بارسينا إيبارا	٢٠٠٨ - حالياً	و أ ع:	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
ذكر	الأرجنتين	خوسيه لويس ماشينيا	٢٠٠٨-٢٠٠٣		
ذكر	كولومبيا	خوسيه أنطونيو أوكامبو	٢٠٠٣-١٩٩٨		
ذكر	غواتيمالا	غيرت روزنتال	١٩٩٧-١٩٨٨		
ذكر	الأرجنتين	نوربيرتو غونزاليس	١٩٨٧-١٩٨٥		
ذكر	أوروغواي	إنريكي ف. إغليسياس	١٩٨٥-١٩٧٢		
ذكر	المكسيك	كارلوس كوينتانا	١٩٧٢-١٩٦٧		
ذكر	فنزويلا	خوسي أنطونيو مايوري	١٩٦٦-١٩٦٣		
ذكر	الأرجنتين	راؤول برييش	١٩٦٣-١٩٥٠		
ذكر	المكسيك	غوستافو مارتينيز كاباناس	١٩٥٠-١٩٤٨		
ذكر	البرازيل	سيرجيو دي كيروز دوارتي	٢٠٠٧ - حالياً	و أ ع:	مكتب شؤون نزع السلاح
ذكر	اليابان	نويواكي تاناكا	٢٠٠٧-٢٠٠٦		

ذكر	اليابان	نوبوياسو آبي	٢٠٠٦-٢٠٠٣		
ذكر	سري لانكا	جاينتا دانابالا	٢٠٠٣-١٩٩٨		
ذكر	يوغوسلافيا	برفوسلاف دافينيتش	١٩٩٧-١٩٩٢		
ذكر	اليابان	ياسوشي أكاشي	١٩٩١-١٩٨٧		
ذكر	السويد	يان مارتينسون	١٩٨٧-١٩٨٢		
ذكر	السويد	يان مارتينسون	١٩٨٢-١٩٧٩	أ ع م:	
ذكر	السويد	رولف غ. بيورنيرستيدت	١٩٧٩-١٩٧٧		
أنثى	المملكة المتحدة	فاليري آموس	٢٠١٠ - حالياً	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية و أ ع:	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية و أ ع:
					وأسلافه
ذكر	المملكة المتحدة	جون هولمز	٢٠١٠-٢٠٠٧		
ذكر	النرويج	يان إنغلاند	٢٠٠٧-٢٠٠٣		
ذكر	اليابان	كيتزو أوشيما	٢٠٠٣-٢٠٠١		
ذكر	البرازيل	سيرجيو فييرا دي ميلو	٢٠٠٠-١٩٩٨		
ذكر	اليابان	ياسوشي أكاشي	١٩٩٨-١٩٩٦		
ذكر	الدانمرك	بيتر هانسن	١٩٩٦-١٩٩٤		
ذكر	السويد	يان ك. إلياسون	١٩٩٤-١٩٩٢		
ذكر	تونس	أحمد الصافي	١٩٩٢-١٩٨٢		
ذكر	تركيا	فاروق ن. بيركول	١٩٨١-١٩٧٢		
أنثى	كندا	كاترين براغ	٢٠٠٨ - حالياً	أ ع م:	
أنثى	السويد	مارغاريتا والستروم	٢٠٠٨-٢٠٠٤		
أنثى	كندا	كارولين ماكاسكي	٢٠٠٣-٢٠٠٠		
ذكر	إيطاليا	غالتيريو فولتشيري	١٩٩٦-١٩٩٦		
ذكر	جمهورية كوريا	تشوي سون - هونغ	٢٠٠٧ - حالياً	أ ع م:	مكتب تكنولوجيا المعلومات و أ ع م:
					والاتصالات
أنثى	كندا	كارمان لابوانت	٢٠١٠ - حالياً	أ ع م:	مكتب خدمات الرقابة الداخلية و أ ع:
					وأسلافه
أنثى	السويد	إنغا - بریت أهلينبوس	٢٠١٠-٢٠٠٥		
ذكر	سنغافورة	ديليب ناير	٢٠٠٥-٢٠٠٠		
		شاغرة	١٩٩٩-١٩٩٩		
ذكر	ألمانيا	كارل تيودور باشكي	١٩٩٩-١٩٩٤		
ذكر	مصر	محمد علي نيازي	١٩٩٤-١٩٩٣	أ ع م:	
أنثى	آيرلندا	باتريشيا أوبراين	٢٠٠٨ - حالياً	أ ع م:	مكتب الشؤون القانونية و أ ع:
ذكر	سويسرا	نيكولا ميشيل	٢٠٠٨-٢٠٠٤		
ذكر	السويد	هانس أكسيل فالدمار	٢٠٠٤-١٩٩٤		

كوريل			
ذكر	ألمانيا	كارل - أوغوست	١٩٨٣-١٩٩٤
فلايشهاور			
ذكر	بلجيكا	إيريك سوي	١٩٧٤-١٩٨٢
ذكر	اليونان	قسطنطين أ. ستافروبولوس	١٩٥٣-١٩٧٣
ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	ستيفن ماتياس	٢٠١٠ - حالياً
ذكر	الدانمرك	بيتر تاكسوي - جينسين	٢٠٠٨-٢٠١٠
ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	لاري جونسون	٢٠٠٦-٢٠٠٨
ذكر	المملكة المتحدة	روبن فينسنت	٢٠٠٢-٢٠٠٢
ذكر	المملكة المتحدة	رالف زاكلين	١٩٩٨-٢٠٠٦
ذكر	تشيكوسلوفاكيا	إيفان س. كيرنو	١٩٤٦-١٩٥٢
ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	أبراهام ف. فيلر	١٩٤٦-١٩٥٢
المفوضية السامية لحقوق الإنسان و أ ع:			
أنثى	جنوب أفريقيا	نافانيثيم بيلاي	٢٠٠٨ - حالياً
أنثى	كندا	لويز أربور	٢٠٠٤-٢٠٠٨
ذكر	غيانا	برتراند رامشاران	٢٠٠٣-٢٠٠٤
ذكر	البرازيل	سيرجيو فييرا دي ميلو	٢٠٠٢-٢٠٠٣
أنثى	آيرلندا	ماري روبنسون	١٩٩٧-٢٠٠٢
ذكر	إكوادور	خوسيه أيلالا لاسو	١٩٩٤-١٩٩٦
ذكر	كرواتيا	إيفان سيمونوفيتش	٢٠١٠ - حالياً
ذكر	الولايات المتحدة الأمريكية	توماس ألكسندر ألينيكوف	٢٠١٠ - حالياً
أنثى	جمهورية كوريا	كانغ كيونغ - هوا	٢٠٠٧ - حالياً
أنثى	باكستان	مهر خان وليامز	٢٠٠٤-٢٠٠٦
ذكر	غيانا	برتراند رامشاران	١٩٩٨-٢٠٠٢
أنثى	السنغال	إبراهيم فال	١٩٩٣-١٩٩٦
مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية و أ ع:			
ذكر	مالي	شيخ سيدي ديارا	٢٠٠٧ - حالياً
ذكر	بنغلاديش	أنوار الكرم شودوري	٢٠٠٢-٢٠٠٦
مكتب برنامج العراق (النفط مقابل و أ ع: الغذاء : ١٩٩٧-٢٠٠٤)			
ذكر	الاتحاد الروسي	يولي فورونتسوف	٢٠٠١-٢٠٠١
ذكر	قبرص	بينون فاهي سيفان	١٩٩٧-٢٠٠٤
ذكر	البرتغال	راميرو لوبيز دا سيلفا	٢٠٠٤-٢٠٠٤
ذكر	ميانمار	تون ميات	٢٠٠٠-٢٠٠١
ذكر	ألمانيا	هانس فون سبونيك	١٩٩٨-١٩٩٩

مكتب دعم بناء السلام	أ ع م:	٢٠٠٩ - حالياً	جودي تشينغ - هوبكتز	ماليزيا	أنتى
		٢٠٠٨-٢٠٠٩	جين هول لوت	الولايات المتحدة الأمريكية	أنتى
		٢٠٠٦-٢٠٠٨	كارولين ماكاسكي	كندا	أنتى
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	و أ ع:	٢٠٠٥ - حالياً	سوباتشاي بانيتشباكدي	تايلند	ذكر
		١٩٩٥-٢٠٠٣	روبرت ريكوبيرو	البرازيل	ذكر
		١٩٨٦-١٩٩٤	كينيث ك. س. دادزيي	غانا	ذكر
		١٩٧٤-١٩٨٤	غاماني كوريا	سري لانكا	ذكر
		١٩٦٩-١٩٧٣	مانويل بيريز - غيرو	فنزويلا	ذكر
		١٩٦٣-١٩٦٨	راؤول برييش	الأرجنتين	ذكر
	أ ع م:	٢٠٠٩ - حالياً	بيتكو دراغانوف	بلغاريا	ذكر
		٢٠٠٦ - حالياً	باتريشيا فرانسيس	جامايكا	أنتى
		١٩٩٨-٢٠٠٥	كارلوس فورتين كاييزاس	شيلي	ذكر
		١٩٩٣-١٩٩٤	كارلوس فورتين كاييزاس	شيلي	ذكر
		١٩٨٥-١٩٩٢	إيف بيرتيلو	فرنسا	ذكر
		١٩٨٢-١٩٨٦	ميريديث أليستر ماكتاير	غرينادا	ذكر
		١٩٨٠-١٩٨٥	يوهانس برونك	هولندا	ذكر
		١٩٧٧-١٩٧٩	برنارد ت. شيدزيرو	زمبابوي روديسيا	ذكر
		١٩٧٦-١٩٧٨	شتاين روسين	النرويج	ذكر
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	و أ ع:	٢٠١٠ - حالياً	ميشيل باشلي	شيلي	أنتى
مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين	و أ ع:	٢٠٠٥ - حالياً	أنطونيو مانويل دي أوليفيرا غوتيريس	البرتغال	ذكر
		٢٠٠١-٢٠٠٥	رودولفوس لوبرز	هولندا	ذكر
		١٩٩١-٢٠٠٠	ساداكو أوغاتا	اليابان	أنتى
		١٩٩٠-١٩٩٠	ثورفالد ستولتنبرغ	النرويج	ذكر
		١٩٨٦-١٩٨٩	جان-بيير هوك	سويسرا	ذكر
		١٩٧٨-١٩٨٥	بول هارتلينغ	الدانمرك	ذكر
		١٩٦٥-١٩٧٧	صدر الدين آغا خان	إيران	ذكر
		١٩٦٠-١٩٦٥	فيليكس شنايدر	سويسرا	ذكر
		١٩٥٦-١٩٦٠	أوغوست ر. ليندت	سويسرا	ذكر
		١٩٥١-١٩٥٦	غيريت يان فان هوفن	هولندا	ذكر
	أ ع م:	٢٠١٠ - حالياً	ت. ألكسندر ألينيكوف	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
		٢٠٠٧-٢٠٠٩	ل. كريغ جونستون	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
		٢٠٠٤-٢٠٠٧	ويندي تشامبرلين	الولايات المتحدة الأمريكية	أنتى
		٢٠٠١-٢٠٠٣	ماري آن وشرش	الولايات المتحدة الأمريكية	أنتى

٢٠٠١-١٩٩٩	فريدريك بارتون	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٩٩-١٩٩٣	جيرالد والتزر	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٩٢-١٩٩٠	مارتن دوغلاس ستافورد	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٨٩-١٩٨٦	آرثر يوجين ديوي	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٨٥-١٩٨١	ريتشارد وليام سمايسر	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٨٠-١٩٨٠	ديل س. دي هان	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٦٥-١٩٦٣	صدر الدين آغا خان	إيران	ذكر
مكتب الأمم المتحدة في جنيف و أ ع: ٢٠٠٢ - حالياً			
٢٠٠٢-١٩٩٣	سيرغي أوردجونيكيدزه	الاتحاد الروسي	ذكر
١٩٩٤-١٩٩٢	فلاديمير بيتروفسكي	الاتحاد الروسي	ذكر
١٩٩٣-١٩٩٢	سوتيريوس موسوريس	اليونان	ذكر
١٩٩٣-١٩٩٢	أنطوان بلانكا	فرنسا	ذكر
١٩٩١-١٩٨٧	يان مارتينسون	السويد	ذكر
١٩٩١-١٩٨٥	ميليان كوماتينا	يوغوسلافيا	ذكر
١٩٨٦-١٩٨٣	إيريك سوي	بلجيكا	ذكر
١٩٨١-١٩٨٠	موفق العلاف	سوريا	ذكر
١٩٨٤-١٩٧٩	ريكهى جايال	الهند	ذكر
١٩٨٢-١٩٧٧	لويجي كوتافافي	إيطاليا	ذكر
١٩٧٧-١٩٦٨	فيتوريو وينيسبيري - غويتشباردي	إيطاليا	ذكر
١٩٦٧-١٩٥٨	بير ب. سينيلي	إيطاليا	ذكر
١٩٥٧-١٩٥٤	أدريانوس أديان بيلت	هولندا	ذكر
١٩٥٣-١٩٥٣	آرثر روكر	المملكة المتحدة	ذكر
١٩٥٢-١٩٥٢	ج. فرانكلين راي	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٥٢-١٩٤٦	فلودزيميرز موديروف	بولندا	ذكر
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي / و أ ع: ٢٠١٠ - حالياً			
٢٠٠٩ - حالياً	أكيم شتاينر	ألمانيا	ذكر
٢٠٠٩-٢٠٠٢	آنا تيبايوكا	تنزانيا	أنثى
٢٠٠٧-١٩٩٨	كلوس توبفر	ألمانيا	ذكر
١٩٩٧-١٩٩٣	إليزابيث دودزويل	كندا	أنثى
١٩٩٢-١٩٧٨	أركوت راماشاندران	الهند	ذكر
١٩٩٢-١٩٧٥	مصطفى كمال طلبة	مصر	ذكر
١٩٧٤-١٩٧٣	موريس سترونغ	كندا	ذكر
٢٠٠٨ - حالياً	أنجيلا كروبر	ترينيداد وتوباغو	أنثى
٢٠٠٦ - حالياً	إنغا بيورك-كليفي	السويد	أنثى
٢٠٠٥-٢٠٠٢	حمد الله زيدان	مصر	ذكر

٢٠٠١-٢٠٠٠	آنا تيباجوكا	تنزانيا	أنثى
٢٠٠٦-١٩٩٨	شفقت س. كاكاخيل	باكستان	ذكر
١٩٩٨-١٩٩٨	جيمس روبين أوليمبو	كينيا	ذكر
١٩٩٧-١٩٩٧	دارشان جوهال	كندا	ذكر
١٩٩٦-١٩٩٤	والي نداو	غامبيا	ذكر
١٩٩٢-١٩٩١	أنطوني ت. برو	المملكة المتحدة	ذكر
١٩٩١-١٩٨٩	سفينيلد إيفتيف	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
١٩٩١-١٩٨٦	ويليام ه. مانسفيلد الثالث	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٩٢-١٩٨٤	سوميهيرو كوياما	اليابان	ذكر
١٩٨٥-١٩٨٣	جوزيف ويلر	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٨٨-١٩٨٢	غينادي ن. غولوبيف	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
١٩٨٦-١٩٨١	رودولف شميدت	ألمانيا	ذكر
١٩٨٢-١٩٧٧	بيتر شو ثاتشر	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٨٠-١٩٧٧	هورست بيتر أولتمانس	ألمانيا	ذكر
١٩٨٠-١٩٧٧	سفينيلد إيفتيف	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ذكر
١٩٧٧-١٩٧٧	سيزار كويتانا	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٧٦-١٩٧٦	ديفيد أ. مونرو	كندا	ذكر
١٩٧٦-١٩٧٥	ريتشارد ب. ستيدمان	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
١٩٧٤-١٩٧٣	مصطفى كمال طلبة	مصر	ذكر
١٩٧٤-١٩٧٣	روبرت أ. فروش	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
<hr/>			
٢٠١٠ - حالياً	يوري فيدوتوف	الاتحاد الروسي	ذكر
٢٠١٠-٢٠٠٢	أنطونيو ماريا كوستا	إيطاليا	ذكر
٢٠٠٢-١٩٩٧	جيوسيبي بينو أرلاتشي	إيطاليا	ذكر
١٩٩٦-١٩٩١	جيورجيو جياكوميلي	إيطاليا	ذكر
١٩٩١-١٩٨٧	مارغاريت جوان آنستي	المملكة المتحدة	أنثى
١٩٨٦-١٩٨٤	موفق العلاف	سوريا	ذكر
١٩٨٢-١٩٨٠	شارل بوربونير	كندا	ذكر
١٩٩٢-١٩٨٢	جيوسيبي دي جينارو	إيطاليا	ذكر
١٩٨٣-١٩٨٢	موفق العلاف	سوريا	ذكر
١٩٨١-١٩٧٨	برور أ. ريكسد	السويد	ذكر
١٩٧٧-١٩٧٦	جاكوبوس دي بوس	هولندا	ذكر
<hr/>			
٢٠٠٨ - حالياً	جونستون بركات	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر
٢٠٠٨-٢٠٠٤	باتريشيا م. دورانت	جامايكا	أنثى

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى				و أ ع:	٢٠١٠ - حالياً	فيليبو غراندي	إيطاليا	ذكر
٢٠١٠-٢٠٠٥	كارين أبو زيد	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى					
٢٠٠٥-١٩٩٦	بيتر هانسن	الدانمرك	ذكر					
١٩٩٦-١٩٩١	إلتر تركمان	تركيا	ذكر					
١٩٩١-١٩٨٥	جيورجيو جياكوميلي	إيطاليا	ذكر					
١٩٨٥-١٩٧٩	أولوف ريديك	السويد	ذكر					
١٩٧٩-١٩٧٧	توماس و. ماكليهي	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر					
١٩٧٧-١٩٧١	جون شو ريني	المملكة المتحدة	ذكر					
١٩٧١-١٩٦٤	لورانس ميتشيلمور	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر					
١٩٦٣-١٩٥٩	جون ه. ديفيس	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر					
١٩٥٨-١٩٥٨	ليسلي ج. كارفر	المملكة المتحدة	ذكر					
١٩٥٨-١٩٥٤	هنري ر. لاويس	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر					
١٩٥٣-١٩٥١	جون ب. بلاندفورد	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر					
١٩٥١-١٩٥٠	هاوارد كينيدي	كندا	ذكر					
٢٠١٠ - حالياً	مارغو إيليس	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى	أ ع م:				
٢٠٠٩-٢٠٠٥	فيليبو غراندي	إيطاليا	ذكر					
٢٠٠٤-٢٠٠١	كارين أبو زيد	الولايات المتحدة الأمريكية	أنثى					
٢٠٠٠-١٩٩٧	محمد عبد المؤمن	الجزائر	ذكر					
١٩٩٦-١٩٩٥	لوتشي دانييلي بيولاتو	إيطاليا	ذكر					
١٩٩٤-١٩٩٤	محمد عبد المؤمن	الجزائر	ذكر					
١٩٩٣-١٩٨٨	وليام ل. إيغلتن	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر					
١٩٨٧-١٩٨٥	روبرت س. ديون	الولايات المتحدة الأمريكية	ذكر					

المرفق الثالث

استعراض عام لتعليقات الأمانة العامة للأمم المتحدة على مشروع تقرير وحدة التفتيش المشتركة

١ - لما كان هذا التقرير يتناول التدابير التي يمكن اتخاذها لمواصلة تعزيز الشفافية في عملية اختيار كبار المديرين وتعيينهم، فقد كان مما أثار دهشة المفتشين أن تعليقات الأمانة العامة للأمم المتحدة صُنِّفت على أنها "سرية"، وهو تصنيف يفهمه المفتشان بمعنى أن هذه التعليقات لا ينبغي إعلانها على الملأ. ويعتقد المفتشان أن ذلك لا ينسجم مع مفهوم الشفافية، سواء الشفافية في إعداد هذا التقرير بالتحديد أو الشفافية في عملية تعيين كبار المديرين واختيارهم. وعلاوة على ذلك، لم يكن بإمكان المفتشين أن يجدا في التعليقات "السرية" ما يرر هذا التصنيف، كما لم يكن بإمكانهم أن يجدا في نشرة الأمين العام بشأن "حساسية المعلومات وتصنيفها ومعالجتها"، (ST/SGB/2007/6) أساساً منطقياً يجبر على اعتماد هذه التسمية أو يقنع بذلك فيما يتعلق بهذا التقرير. ومع ذلك، فنظراً لوسم التعليقات بعبارة "سرية"، ووفقاً للمادة ٦ (٣) من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، لم يشعر المفتشان أحدهما في وضع يسمح لهما بتقاسم تعليقات الأمانة العامة دون موافقتها؛ وللدول الأعضاء، إن رغبت في ذلك، الحرية في أن تطلب إلى الأمم المتحدة أن "ترفع السرية" عنها. ومن ثم، لم تُدرج في هذا المرفق لا تلك التعليقات ولا تحليل المفتشين لها.

٢ - وقد قام المفتشان بعدد من التوضيحات في النص وأدخلوا عليه عدداً من التغييرات بناء على اقتراح الأمانة العامة، وهما ممتنان لذلك. ولكن معظم التغييرات المقترحة إدخالها على المبادئ التوجيهية والموقع الشبكي لم تُعتمد لأنها ببساطة تفرغ كل التقرير من محتواه. فالمطلوب هو إزالة مبادرات الشفافية الرئيسية ومحتويات الموقع الشبكي، أو اعتبارها غير قابلة للتطبيق، إما لأن الأمانة العامة تشعر بأنها تخرق سرية العملية أو تمس بالسلطة التقديرية للأمين العام. ويرى المفتشان أن القيام بذلك سيعيد الأمانة العامة إلى نقطة الصفر ويقي الأمر على ما هو عليه. ويتخلل كل تعليقات الأمانة العامة إعراب عن القلق إزاء الحاجة إلى سرية العملية، بشكل عام، مما يتناقض مع أهداف هذا التقرير. ويرى المفتشان أن التحدي يتمثل في إيجاد توازن بين توفير ما يكفي من المعلومات للدول الأعضاء بحيث تكون على ثقة من أن العملية علنية ونزيهة وشفافة من دون المساس بخصوصية المرشحين أو تعريض سرية العمليات التداولية لأفرقة المقابلات أو الأمين العام نفسه. ويرى المفتشان أنه تم إيجاد هذا التوازن بما اقترحه من مبادئ توجيهية وإنشاء موقع شبكي.

٣ - ويتضح من القراءة المتأنية للمبادئ التوجيهية ومحتويات الموقع الشبكي الموصى بها أنه ينبغي ألا يكون هناك حل وسط لسلامة مداولات الأمين العام أو فعاليتها. وقد حرص

المفتشان على ضمان خصوصية المرشحين مع جعل العملية برمتها أكثر شفافية للدول الأعضاء والمرشحين أنفسهم. ولا يرى المفتشان ولا يوافقان على أن محتويات أي من التوصيتين تخرق بأي شكل من الأشكال السلطة التقديرية للأمين العام، كما لا تنطوي على أي قضية من قضايا السرية. وكما هو موضح في الفقرات من ٤٦ إلى ٤٨ من التقرير، يملك الأمين العام السلطة التقديرية لاختيار وتعيين من يشاء. ولكن، لا ينبغي أن يكون لدى الأمين العام تفويض مطلق لتجنب العملية التي أنشأها هو بنفسه. وتلك العملية، المبينة في تقرير الأمين العام عن المسألة (A/64/640)، لا تزال قائمة، ولكنها غير شفافة. ويقبل المفتشان بأن أي عملية، سواء كانت للمناصب العليا في المقر، أو الميدانية، أو للمناصب العليا الأخرى، محفوفة وستكون محفوفة بالتقلبات السياسية، ولكن لا يمكن أن يُستخدم ذلك ذريعة لإهمال الشفافية في عملية اختيار هؤلاء الأفراد وتعيينهم. ويرى المفتشان أن المبادئ التوجيهية ومعلومات الموقع الشبكي المقترحة ينبغي أن تتفادي أي مخاوف في هذا الصدد وتدعو الدول الأعضاء إلى قبول التوصيات الواردة في هذا التقرير أو رفضها أو تعديلها، حسب الاقتضاء.

المرفق الرابع

استعراض عام للإجراءات التي يتعين أن تتخذها المنظمات المشاركة بشأن توصيات وحدة التفتيش المشتركة

JIU/REP/2011/2

الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية															الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																									

مفتاح الجدول: لام: توصية تتخذ الهيئة التشريعية قراراً بشأنها.

توصية لا تتطلب اتخاذ إجراء من جانب هذه المنظمة.

الأثر المنشود: (أ) تعزيز المساءلة (ب) نشر أفضل الممارسات (ج) تعزيز التنسيق والتعاون (د) تعزيز الرقابة والامتثال (هـ) تعزيز الفعالية (و) تحقيق وفورات مالية هامة (ز) تعزيز الكفاءة (س) جوانب أخرى.

* تشمل جميع البيانات الواردة ذكرها في الوثيقة ST/SGB/2002/11، باستثناء الأونكتاد، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، والأونروا.